

خلال تلك الفترة ، احتلها غير الشرعي لناميبيا متحدة بذلك
قرارات الجمعية العامة ومقرراتها ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣١١١ (د - ٢٨) المؤرخ في
١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و١٤٦/٢١ و١٤٦/٣١ و١٥٢/٣١ المؤرخين في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، التي اعترفت
فيها . ضمن جملة أمور ، بالمنظمة الشعيبة لافريقيا الجنوبية
الغربية بوصفها الممثل الوحيد وال حقيقي للشعب الناميبي ، ومنحتها
مركز المراقب ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها د إ ط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤
أيلول/سبتمبر ١٩٨١ . و١٢١/٣٦ باء المؤرخ في ١٠ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، اللذين طلبتا بوجبهما إلى الدول أن تنهي
فوراً . بصورة فردية وجماعية ، جميع معاملاتها مع جنوب افريقيا
من أجل فرض العزلة الكاملة عليها سياسياً واقتصادياً وعسكرياً
وثقائياً .

وإذ تحبظ علىـ بالمناقشات التي جرت في مجلس الأمن في
الفترة من ١٣ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥^(٦٦) ، التي
طلبت فيها فرض جزاءات انتقائية إزامية على جنوب افريقيا
بوجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، وكذلك
بالمناقشات التي جرت في المجلس في الفترة من ٥ إلى ١٣
شباط/فبراير ١٩٨٦ وفي ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٦ بشأن الحالة في
الجنوب الافريقي^(٦٧) ،

وإذ ترحب بالبلاغ الخاص^(٦٨) والبلاغ الختامي^(٦٩) اللذين
اعتمدا في اجتماع وزراء ورؤساء وفود بلدان عدم الانحياز لدى
الدورة الأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة الذي عقد في
نيويورك في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ ، وبالإعلان السياسي
الختامي الذي اعتمدته مؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز
الذي عقد في لواندا في الفترة من ٤ إلى ٧ أيلول/سبتمبر
١٩٨٥^(٧٠) ، وبالبلاغ الذي اعتمدته مكتب التنسيق لحركة بلدان
عدم الانحياز في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، بشأن الحالة
في الجنوب الافريقي ، عقب إلغاء كونفرس الولايات المتحدة

(٦٦) انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الحادية والأربعون ،
المجلسات ٢٦٢٤ إلى ٢٦٢٦ و٢٦٢٨ و٢٦٢٩ .

(٦٧) المرجع نفسه ، المجلسات ٢٦٥٢ و٢٦٥٤ و٢٦٥٦ إلى ٢٦٦٢ .

(٦٨) A/40/699-S/17518 ، المرفق . وللاطلاع على النص المطبوع .
انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الأربعون ، ملحق تشرين
الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، الوسيم
S/17518 ، المرفق .

(٦٩) A/40/704-S/17521 ، المرفق .

(٧٠) Corr. I A/40/854-S/17610 ، المرفق الأول .

٣٩/٤١ - مسألة ناميبيا^(٧١)

الف

الحالة الناجمة في ناميبيا عن احتلال جنوب
افريقيا غير الشرعي للإقليم
إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستمرة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧
تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ ، الذي قررت بموجبه إنهاء انتداب
جنوب افريقيا على ناميبيا ووضع الإقليم تحت المسئولية المباشرة
للأمم المتحدة ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٢٤٨ (د إ - ٥) المؤرخ في
١٩ أيار/مايو ١٩٦٧ ، الذي أنشأت بموجبه مجلس الأمم المتحدة
لナاميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى حين نيلها
الاستقلال ،

وقد درست تقرير مجلس الأمم المتحدة لـ ناميبيا^(٧٢) .
وقد درست أيضاً الفصل المتصل بالموضوع من تقرير
اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستمرة^(٧٣) ،

وإذ تشير كذلك إلى القرارات والمقررات الأخرى التي
أعلنت عدم شرعية احتلال جنوب افريقيا المستمر لـ ناميبيا ،
ولا سيما قرار مجلس الأمن رقم ٢٨٤ (١٩٧٠)^(٧٤) المؤرخ في ٢٠ تشرين
الثاني/أكتوبر ١٩٧٠ ، وقرار مجلس الأمن رقم ٣٠١ (١٩٧١)^(٧٥) المؤرخ في ٢٠ تشرين
الثاني/أكتوبر ١٩٧١ ، والفتوى التي أصدرتها محكمة العدل
الدولية في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٧١^(٧٦) ،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن عام ١٩٨٦ يوافق الذكرى
الستين للإنهاء الجماعي للانتداب جنوب افريقيا على
ناميبيا . وإذ تلاحظ مع بالغ القلق أن جنوب افريقيا واصلت ،

(٧١) انظر أيضاً الفرع الأول ، المعاشرة ٨ ، والفرع العاشر - به - ٦ .
المرر ٤١٣/٤١ .

(٧٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ،
الملحق رقم ٢٤ (A/41/24) .

(٧٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٣ (A/41/23) . الفصل الثامن .

(٧٤) التبعات القانونية التي تترتب على الدول نتيجة لاستمرار وجود
جنوب افريقيا في ناميبيا (افريقيا الجنوبية الغربية) بالرغم من قرار مجلس
الأمن ٢٧٦ (١٩٧٠) ، فتوى ، تقارير محكمة العدل الدولية لعام ١٩٧١ .
الصفحة ١٦ (من النص الانكليزي) .

الشعب الناميبي وتحدياً لسلطة الأمم المتحدة ، التي تحمل المسؤولية المباشرة عن ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال .

وإذ تؤكد المسؤولية الجسيمة الملقاة على عاتق المجتمع الدولي لأخذ جميع التدابير الفعالة دعماً للشعب الناميبي في كفاحه من أجل التحرير بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ،

وإذ تلاحظ أن عام ١٩٨٦ يوافق الذكرى السنوية السادسة والعشرين لإنشاء المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ،

وإذ تؤكد من جديد دعمها الكامل للكفاح المسلح الذي يخوضه الشعب الناميبي ، بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، من أجل تحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا موحدة ، وإذ تدرك أن عام ١٩٨٦ يوافق الذكرى السنوية العشرين لبدء الكفاح المسلح للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ضد الاحتلال الاستعماري الذي تفرضه جنوب إفريقيا ،

وإذ يشير سخطها تأديب جنوب إفريقيا في رفضها الامتثال لقرارات مجلس الأمن ، ولا سيما القرارات ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ ، و ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أكتوبر/سبتمبر ١٩٧٨ ، و ٤٣٩ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ، و ٥٣٢ (١٩٨٣) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٣ ، و ٥٣٩ (١٩٨٣) المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ ، و ٥٦٦ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، وكذلك مناوراتها الهدف إلى إدامة احتلالها غير الشرعي لناميبيا واستغلالها الوحشي للشعب الناميبي ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء قرار الاتحاد الاقتصادي الأوروبي عدم توسيع نطاق جزاءاته الاقتصادية التي فرضها على جنوب إفريقيا في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ بحيث تشمل أيضاً ناميبيا ، التي يحتلها نظام جنوب إفريقيا العنصري احتلالاً غير شرعبي ،

وإذ يسوّرها استمرار جنوب إفريقيا في تعنتها وإصرارها على فرض شروط مسبقة غير ذات صلة وغير مقبولة لاستقلال ناميبيا ، ومحاولاتها تحطّي الأمم المتحدة ، ومحظّاتها الرامية إلى إدامة احتلالها غير الشرعي للإقليم عن طريق إنشاء مؤسسات سياسية عملية ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء تزايد تسليح جنوب إفريقيا ناميبيا ، والتجنيد الإجباري للناميبين ، وإنشاء جيوش قبلية ، بما في ذلك ما تسمى بالقوات الإقليمية لافريقيا الجنوبية الغربية ، واستخدام العدوان ضد الدول المجاورة ،

تعديل كلارك^(٧١) ، وبالإعلان السياسي الذي اعتمدته بالاجماع الوزاري لمكتب التنسيق لحركة عدم الانحياز الذي عقد في نيودلهي في الفترة من ١٦ إلى ١٩ نيسان/أبريل ١٩٨٦^(٧٢) ، وبالبلاغ الختامي لاجتماع وزراء ورؤساء وفود بلدان عدم الانحياز لدى الدورة الحادية والأربعين للجمعية العامة الذي عقد في مقر الأمم المتحدة في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦^(٧٣) ، وبالبيان الختامي للمؤتمر التامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز الذي عقد في هراري في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦^(٧٤) ، وبالبلاغ الختامي الصادر عن الحلقة الدراسية المعنية بالعمل العالمي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا التي عقدت في فاليتا في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٦^(٧٤) ، وبإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا ، وبرنامج العمل بشأن ناميبيا في الفترة من ٧ إلى ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، وبالنداء من أجل تحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا الصادر عن الشخصيات البارزة المشتركة في المؤتمر^(٧٥) ، وبالقرار الذي اعتمدته مجلس الوزراء التابع لمنظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الرابعة والأربعين التي عقدت في أديس أبابا في الفترة من ٢١ إلى ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٦ بشأن رفض حكومة فرض عقوبات على جنوب إفريقيا^(٧٦) ، وبالإعلان الصادر عن مؤتمر القمة لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الثانية والعشرين التي عقدت في أديس أبابا في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٦ بشأن تدخل حكومة في الشؤون الداخلية لجمهورية أنغولا الشعبية^(٧٧) ،

وإذ تشير إلى المناقشات التي جرت في دورتها الاستثنائية بشأن مسألة ناميبيا ، والقرار رقم ١٤٠ المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، الذي اخذ في تلك الدورة ،

وإذ تؤكد بقوة أن استمرار احتلال جنوب إفريقيا غير الشرعي والاستعماري لناميبيا ، تحدياً لقرارات المتكررة التي اتخذتها الجمعية العامة ومجلس الأمن ، يشكل عملاً عدوانياً ضد

(٧١) A/40/951-S/17656 . المرفق . وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الأربعون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .

(٧٢) A/41/341-S/18065 . Corr. 1 . المرفق الأول .

(٧٣) A/41/703-S/18395 . المرفق .

(٧٤) A/AAC. 131/216 .

(٧٥) انظر : تقرير المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا . فيينا ، ٢ - ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦ (منشورات الأمم المتحدة . رقم المبيع ١٦ . A. 86 . والإضافة) . الجزء الثالث .

(٧٦) CM/Res. 1039 (XLIV) . المرفق الأول . القرار A/41/654 . Rev. 1 . AHG/Decl. 1 (XXII) .

(٧٧) المرجع نفسه . المرفق الثاني . الإعلان (XXII) .

الأبراء ، وغير ذلك من التدابير غير الإنسانية التي يتخذها نظام الاحتلال غير الشرعي بقصد إرهاب الشعب الناميبي ومحطيم تصميمه على تحقيق أمانه المنشورة في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا موحدة ،

وإذ تلاحظ مع بالغ القلق أنه حيل دون اضطلاع مجلس الأمن بمسؤولياته بوجوب الفصل السابع من الميثاق ، وذلك بسبب استخدام حق النقض (الفيتو) من جانب اثنين من الدول الغربية الدائمة العضوية في المجلس ،

وإذ تشني على الجهود التي يبذلها مجلس الأمم المتحدة ناميبيا ، بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال . في سبيل أداء المسؤوليات الملكة إليه بوجوب قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ،

- ١ - توافق على تقرير مجلس الأمم المتحدة لнациبيا :
- ٢ - تقر إعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لнациبيا وبرنامج العمل بشأن ناميبيا ، وتحث المجتمع الدولي على تنفيذها :

- ٣ - تحيط علماً بالمناقشات الهامة التي دارت بشأن مسألة ناميبيا في مجلس الأمن في الفترة من ١٣ إلى ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٥ :

- ٤ - تحيط علماً كذلك بقرار مجلس الأمن رقم ٥٦٦ (١٩٨٥) الذي أدان فيه المجلس ، في جلسة أمور ، جنوب أفريقيا لاقامتها ما يسمى بالحكومة المؤقتة في ناميبيا وأدان ذلك النظام مرة أخرى لوضعه العاقيل أمام تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٤٣٥ (١٩٧٨) بالإصرار على شروط تتنافى مع أحكام خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا ، حسبما وردت في ذلك القرار :

- ٥ - تؤكد من جديد حق شعب ناميبيا غير القابل للنكر في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا موحدة ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، وهو الحق الذي سلّمت به الجمعية العامة في قرارها رقم ١٥١٤ (د - ١٥) و ٢١٤٥ (د - ٢١) وفي القرارات اللاحقة للجمعية فيما يتعلق بناميبيا ، وشرعية كفاحه بكل ما أوتي من وسائل ، بما في ذلك الكفاحسلح ، ضد الاحتلال جنوب أفريقيا غير الشرعي لإقليمها :

- ٦ - تدين بقوة نظام جنوب أفريقيا لمواصلة احتلاله غير الشرعي لнациبيا متهدباً بذلك قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بناميبيا :

- ٧ - تعلن أن احتلال جنوب أفريقيا غير الشرعي لнациبيا يشكل عملاً عدوانياً ضد الشعب الناميبي وفقاً لنعريف العداون الوارد في قرار الجمعية العامة رقم ٣٣١٤ (د - ٢٩) المزور في

وإذ تدين بقوة نظام جنوب أفريقيا العنصري لما يبذله من جهود لاكتساب قدرة نووية للأغراض العسكرية والعدوانية .

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء استمرار الاحتلال قوات جنوب أفريقيا لأجزاء من جنوب انغولا ، وهو الاحتلال الذي سرّه الدعم المقدم إلى النظام العنصري وإلى قطاع الطرق التابعين للاتحاد الوطني للاستقلال العام لأنغولا من أجل زعزعة استقرار انغولا ،

وإذ تعرب عن إدانتها الشديدة لقيام جنوب أفريقيا باستخدام الإقليم الناميبي كنقطة انطلاق لشن أعمالها العدوانية المستمرة ضد دول إفريقية مستقلة . وبصفة خاصة انغولا وبوتسوانا وزامبيا وزمبابوي ، مما يسفر عن خسائر جسيمة في الأرواح البشرية وعن تدمير الهياكل الأساسية الاقتصادية .

وإذ تؤكد من جديد أن موارد ناميبيا ترات للشعب الناميبي له حرمته ، وأن استغلال المصالح الاقتصادية الأجنبية لهذه الموارد تحت حماية نظام جنوب إفريقيا الاستعماري غير الشرعي ، إنها كما لم يتحقق الأمم المتحدة ، وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة . المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لнациبيا (٧٨) ، الذي سنته مجلس الأمم المتحدة لнациبيا في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٧٤ . وفي تجاهل لفتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٧١ ، هو أمر غير شرعي وشجع نظام الاحتلال على أن يزداد تعنتاً وتحدياً .

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمم المتحدة لнациبيا ، المزور في ٢ أيار/مايو ١٩٨٥ ، إقامة دعاوى قانونية في المحاكم المحلية للدول ضد الشركات والأفراد الضالعين في استغلال أو نقل أو تجهيز أو شراء الموارد الطبيعية لнациبيا ، كجزء من جهوده الرامية إلى تنفيذ المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لнациبيا .

وإذ يسوؤها كثيراً استمرار التعاون بين دول معينة وجنوب إفريقيا في الميدان السياسي والعسكري والاقتصادية والتوبية . متاجهله بذلك قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار منظمات ومؤسسات دولية معينة ، لاسيما صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ، في تقديم المساعدة إلى نظام بريتوريا العنصري . متاجهله بذلك قرارات الجمعية العامة ذات الصلة .

وإذ يشير سخطها استمرار أعمال السجن والاحتجاز التعسفية التي يتعرض لها قادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية وأعضاؤها وأنصارها . وقتل وتعذيب واغتيال الناميبيين

(٧٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ (A/35/24) ، المجلد الأول ، الملف الثاني .

- ١٤ - تؤكد من جديد أن خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا ، الواردة في قراري مجلس الأمن (٣٨٥) (١٩٧٦) و (٤٣٥) (١٩٧٨) هي الأساس الوحيد المقبول دولياً من أجل تحقيق تسوية سلمية لمسألة ناميبيا ، وطالب بتنفيذها فوراً وبدون شروط مسبقة أو تعديل :
- ١٥ - تعرب عن جزءها لمجلس الأمن حتى الآن عن النهوض الفعال بمسؤولياته عن صيانة السلم والأمن في جنوب أفريقيا ، بسبب استعمال اثنين من أعضائه الغربيين الدائنين لحق النقض :
- ١٦ - تحيث مجلس الأمن على اتخاذ إجراء حاسم ، وفاءً بمسؤولية الأمم المتحدة المباشرة عن ناميبيا ، وعلى اتخاذ إجراء مناسب ، دون مزيد من التأخير ، لضمان عدم توسيع أو تغيير خطة الأمم المتحدة ، حسبياً وردت في قرار المجلس (٤٣٥) (١٩٧٨) بأي شكل من الأشكال ، ولضمان احترامها وتنفيذها على نحو تام :
- ١٧ - تكرر الإعراب عن اقتناعها بأن استمرار الاحتلال جنوب أفريقيا غير الشرعي لناميبيا وتحتها لقرارات الأمم المتحدة ، وعمها الوحشي للشعب الناميبي ، وأعمال زعزعة الاستقرار وأعمال العدوان التي ترتكبها ضد دول إفريقية مستقلة ، وسياسة الفصل العنصري التي تتبعها . تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين :
- ١٨ - تدين بقوة جنوب أفريقيا لفرضها ما يسمى بالحكومة المؤقتة في ناميبيا في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، وتعلن أن هذا الإجراء لاغٍ وباطل ، وتؤكد أنه يشكل انتهاكاً مباشراً وتحديداً واضحاً لقرارات مجلس الأمن ، لاسيما القرارات (٤٣٥) (١٩٧٨) و (٤٣٩) (١٩٧٨) ، وتؤكد كذلك أن هذه المناورة التي تقوم بها جنوب أفريقيا إنما يقصد بها تعزيز قبضة بريتوريا على ناميبيا بإنشاء مؤسسات عميلة تخدم مصالح النظام العنصري :
- ١٩ - تشدد بكل المخططات الدستورية والسياسية المخادعة التي يحاول من خلالها نظام جنوب أفريقيا العنصري غير الشرعي إدامة سيطرته الاستعمارية على ناميبيا ، وتطلب ، بصفة خاصة إلى المجتمع الدوليمواصلة الامتناع عن منح أي صورة من صور الاعتراف لأي نظام تفرضه إدارة جنوب أفريقيا غير الشرعية على الشعب الناميبي انتهاكاً لقرارات مجلس الأمن (٣٨٥) (١٩٧٦) ، و (٤٣٥) (١٩٧٨) ، و (٤٣٩) (١٩٧٨) ، و (٥٣٢) (١٩٨٣) ، و (٥٣٩) (١٩٨٣) ، و (٥٦٦) (١٩٨٥) ، ولغيرها من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، أو التعاون مع ذلك النظام بأي شكل من الأشكال :
- ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، وتويد الكفاح المسلح الذي يخوضه الشعب الناميبي بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في سبيل صد عدوان جنوب إفريقيا وتحقيق تقرير المصير والمحرر والاستقلال الوطني داخل ناميبيا موحدة :
- ٨ - تكرر التأكيد على أن الأمم المتحدة تحمل ، وفقاً لقرارها (٢١٤٥) (٢١) ، المسؤولية المباشرة عن ناميبيا حتى يتحقق في الإقليم تقرير المصير والاستقلال الوطني المعنيان . وهذا الغرض ، تؤكد من جديد الولاية المسندة إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال ، وذلك بموجب قرار الجمعية العامة (٢٢٤٨) (٥) وقراراتها اللاحقة :
- ٩ - تؤكد من جديد مقرها القاضي بأن يشرع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا . وفاءً للولاية المخولة إليه ، وإزاء رفض جنوب إفريقيا الاعتراف رفضاً صلفاً أن تنسحب من الإقليم . في سبط إدارته في ناميبيا في عام ١٩٨٧ ، وفقاً لقرار الجمعية العامة (٩٧/٤) ألف المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ . ود ١ - ١١٤ :
- ١٠ - تؤكد من جديد أن المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، حركة التحرير الوطني لناميبيا ، هي المثل الوحيد وال حقيقي للشعب الناميبي .
- ١١ - تؤكد من جديد كذلك أن الاستقلال الحقيقي لناميبيا لا يمكن أن يتحقق إلا باشتراك المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية اشتراكاً مباشراً وكاملاً في جميع الجهدود التي تبذل لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة بشأن ناميبيا :
- ١٢ - تشني على المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لاستمرارها في تكيف الكفاح على جميع الجهات ، بما في ذلك الكفاح المسلح ، والتزامها بضم جميع الوطنين النامبيين تحت لوائها في محاولة لزيادة تعزيز الوحدة الوطنية من أجل ضمان السلامة الإقليمية والسيادة لناميبيا موحدة . وترحب بتدعيم وحدة العمل من جانب القوى الوطنية في ناميبيا تحت قيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية خلال المرحلة الحرجية من كفاحها في سبيل التحرير الوطني والاجتماعي :
- ١٣ - تؤكد من جديد تضامنها مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية المسلـلـلـلـوـجـيـدـالـحـقـيقـيـلـلـلـشـعـبـالـنـامـيـيـ، وتأييدها لها . وتشيد بذلك المنظمة للتضحيات التي تبذلها في ميدان المعركة ، وكذلك لما أبدته في الميدان السياسي والدبلوماسي من روح تسم بالحكمة السياسية والتعاون وبعد النظر ، على الرغم من الاستفزازات البالغة الطرف من جانب نظام بريتوريا العنصري :

- ٢٨ - تعلن ترحيبها وتأييدها للإدانة العالمية التي طا ميرها لسياسة «الارتباط البناء» مع جنوب إفريقيا ، ذلك أن تلك السياسية ، فضلاً عن أنها تشجع تعنت جنوب إفريقيا وبالتالي توخر استقلال ناميبيا ، قد أثبتت عدم موثوقيتها وإفلاتها بسبب الأعمال ذاتها التي يقوم بها نظام بريتوريا داخل جنوب إفريقيا وفي منطقة الجنوب الإفريقي ككل :
- ٢٩ - تعرب عن تقديرها لدول خط المواجهة والمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية للموقف المتسق بالحكمة السياسية والبناء الذي اتخذته في الجهود الرامية إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن (٤٣٥) (١٩٧٨) :
- ٣٠ - تؤكد من جديد افتئاعها بأن تضامن دول خط المواجهة وتأييدها القضية ناميبيا مازالا يمثلان عاملاً ذا أهمية قصوى في الجهود الرامية إلى التوصل إلى استقلال حقيقي للإقليم :
- ٣١ - تحدث بقوة المجتمع الدولي على أن يزيد ، على وجه الاستعجال ، ما يقدمه من دعم مالي ومادي وعسكري وسياسي إلى دول خط المواجهة ، بغية تمكنها من حل مشاكلها الاقتصادية المرتبطة بالدرجة الأولى على سياسات العدوان والتغريب التي تنهجها بريتوريا ، وتحسين الدفاع عن نفسها ضد محاولات جنوب إفريقيا المستمرة لزعزعة استقرار هذه الدول :
- ٣٢ - ترجو من الدول الأعضاء أن تقدم بصورة عاجلة كل المساعدات اللازمة إلى انغولا ودول خط المواجهة الأخرى ، كي تتمكن من تعزيز قدراتها الدفاعية ضد أعمال العدوان التي ترتكبها جنوب إفريقيا :
- ٣٣ - تطلب إلى الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تقدم إلى المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، دعماً مستمراً ومتزايداً فضلاً عن المساعدات المادية والمالية والعسكرية وغير ذلك من أشكال المساعدة حتى يتسعى لها تكيف كفاحها من أجل تحرير ناميبيا :
- ٣٤ - تحدث جميع الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى على تقديم مزيد من المساعدات المادية إلى الآلاف اللاجئين الناميبين الذين أجبرتهم السياسات القمعية التي يتبعها نظام الفصل العنصري على الفرار من ناميبيا ، وبصفة خاصة إلى دول خط المواجهة المجاورة :
- ٣٥ - تؤكد من جديد رسمياً أن نيل ناميبيا لاستقلال يجب أن يتم دون المساس بسلامتها الإقليمية ، بما في ذلك خليج والفينيس وجُزر بنيون وغيرها من الجزر الواقعة
- ٢٠ - تؤكد من جديد أن جميع هذه المناورات مخادعة وباطلة ولاعنة وأنه يجب رفضها رفضاً قاطعاً من جانب جميع الدول وفقاً لما دعت إليه قارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة :
- ٢١ - تعلن أن كل ما يسمى بالقوانين والإعلانات التي أصدرها نظام الاحتلال غير الشرعي في ناميبيا غير قانونية وباطلة ولاعنة :
- ٢٢ - تحدث بقوة مجلس الأمن على أن يتخذ إجراءات حاسمة ضد آية مناورات معاقة أو آية مخططات مخادعة يقوم بها نظام الاحتلال غير الشرعي بهدف إحباط الكفاح الشروع للشعب الناميبي ، من أجل تحرير المصير والتحرير الوطني . بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية :
- ٢٣ - تكرر تأكيد وجود طرفين فقط في النزاع القائم في ناميبيا . هما الشعب الناميبي ، مثلاً بالمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، بمثابة الوحيدة والحقيقة ، من ناحية ، ونظام جنوب إفريقيا العنصري ، الذي يحمل ناميبيا احتلالاً غير شرعياً . من الناحية الأخرى :
- ٢٤ - تكرر كذلك تأكيد ضرورة قيام الدول الأعضاء ببذل كل الجهد اللازم للتصدي لأية مناورات من جانب جنوب إفريقيا العنصرية وخلفانها تهدف إلى إحباط مساعي الأمم المتحدة وتقويض مسؤوليتها الرئيسية إزاء إنهاء الاستعمار في ناميبيا :
- ٢٥ - تطلب إلى نظام جنوب إفريقيا الامتناع عن ربط استقلال ناميبيا بقضايا خارجية عنه ولا تتم إلى أنه بصلة مثل وجود القوات الكوبية في انغولا ، باعتبار أن هذا «الربط» يتعارض وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة . ولاسيما قرار مجلس الأمن (٤٣٥) (١٩٧٨) :
- ٢٦ - ترفض بقوة سياستي «الارتباط البناء» و«الربط» اللتين كان من شأنهما تشجيع نظام جنوب إفريقيا العنصري علىمواصلة احتلاله غير الشرعي لناميبيا ، وتدعى إلى التخلّي عنها لكي يتسعى تنفيذ قرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا :
- ٢٧ - تعلن ترحيبها وتأييدها للرفض العالمي القاطع «للربط» الذي تناوله به جنوب إفريقيا بين استقلال ناميبيا ومسائل خارجية عنه ولا تتم إلى أنه بصلة . مثل وجود قوات كوبية في انغولا . وتؤكد بصورة قطعية أن هذا «الربط» يشكل تدخلاً في الشؤون الداخلية لأنغولا فضلاً عن أنه يؤدي إلى تأخير عملية إنهاء الاستعمار في ناميبيا :

تتخذها الأمم المتحدة للدفاع عن الحقوق الوطنية للشعب الناميسي إلى حين نيله الاستقلال ولعزل نظام جنوب إفريقيا العنصري :

٤٢ - تحت الحكومات على الأتمارس حقوقها في التضليل (الفتيو) في مجلس الأمن بشأن مسألة فرض جزاءات شاملة وإلزامية على جنوب إفريقيا ، وأن تستجيب بذلك على نحو إيجابي للمطالبة الدولية بعزل جنوب إفريقيا العنصري :

٤٣ - تطلب إلى أعضاء الاتحاد الاقتصادي الأوروبي القيام ، على سبيل الاستعجال ، بتعزيز وتوسيع نطاق ما فرضوه مؤخراً من جزاءات اقتصادية على نظام بريتوريا ، كي يشمل تطبيقها المحظلةاحتلالاً غير شرعي :

٤٤ - تدين بقوة جنوب إفريقيا لتعزيز قوتها العسكرية في ناميبيا ، ولفرضها الخدمة العسكرية الإجبارية على الناميبين ، وإعلانها ما يسمى بمنطقة الأمن في ناميبيا ، وتعجّلها وتدرّبها للناميبين في جيوش قبليّة ، ولاستخدامها المزعزقة في قمع الشعب الناميسي وفي شن هجماتها العسكرية على دول إفريقيا مستقلة ، ولتهديداتها وأعمالها التخريبية والعدوانية ضد هذه الدول وأيضاً لتشريدها الناميبين بالقوة من ديارهم :

٤٥ - تدين بقوة جنوب إفريقيا لقيامها بفرض التجنيد العسكري لجميع الذكور الناميبين ، بين سن السابعة عشرة والخامسة والخمسين ، في جيش الاحتلال الاستعماري . في محاولة شريرة أخرى لقمع الكفاح الوطني الذي يخوضه الشعب الناميسي في سبيل التحرر ولإرغام الناميبين على قتل بعضهم بعضاً ، وتعلن أن جميع التدابير التي تتخذها جنوب إفريقيا العنصرية والتي يحاول بها نظام الاحتلال غير الشرعي أن يفرض التجنيد العسكري بالقوة في ناميبيا هي تدابير غير شرعية وباطلة ولاغية :

٤٦ - تدين بقوة قيام نظام جنوب إفريقيا العنصري باستخدام إقليم ناميبيا الدولي كقاعدة انطلاق لارتكاب أعمال الفروع المسلحة والتخريب وزعزعة الاستقرار والعدوان ضد الدول الأفريقية المجاورة :

٤٧ - تدين أحدث الأعمال العدوانية التي ارتكبها النظام العنصري ، ضد أنغولا وبوتيسوانا وزامبيا وزمبابوي ، وتعلن أن سياسة العدوان وزعزعة الاستقرار التي تتوجهها بريتوريا لا تقتصر فحسب السلم والاستقرار في منطقة الجنوب الإفريقي وإنما تشكل أيضاً تهديداً للسلم والأمن الدوليين ، وتطلب إلى جنوب إفريقيا أن تكف عن جميع الأفعال العدوانية التي ترتكبها ضد الدول الأفريقية المجاورة لها :

٤٨ - تعرب عن بالغ قلقها إزاء حياة نظام جنوب إفريقيا العنصري القدرة على صنع الأسلحة النووية ، وتعلن أن

فيالة ساحل ناميبيا ، وتكرر التأكيد على أن أي محاولة تقوم بها جنوب إفريقيا لضمها هي وبالتالي غير قانونية وباطلة ولاغية وفقاً للبرارات الأممية المتحدة ، وخاصة قرار مجلس الأمن رقم ٤٣٢ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٧ نونبر / يوليه ١٩٧٨ ، وقرار الجمعية العامة رقم ٢٩ المؤرخ في ٣ آذار / مارس ١٩٧٨ ، و ٢٢٧ / ٢٥ ألف المؤرخ في ٦ آذار / مارس ١٩٨١ :

٤٩ - تطلب إلى مجلس الأمن أن يعلن بشكل قاطع أن خليج والفيض جزء لا يتجزأ من ناميبيا وأن المسألة لا ينبغي أن تترك كموضع للتفاوض بين ناميبيا المستقلة وجنوب إفريقيا :

٥٠ - تدين بقوة جنوب إفريقيا لعرقلتها تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ، وبصفة خاصة قرارات مجلس الأمن رقم ٤٣٥ (١٩٧٨) ، و ٤٣٩ (١٩٧٨) ، و ٥٣٣ (١٩٨٣) ، و ٥٣٩ (١٩٨٣) ، و ٥٦٦ (١٩٨٥) ، ولما تقوم به على نحو مخالف لتلك القرارات من مناورات ترمي إلى تعزيز مصالحها الاستعمارية والاستعمارية الجديدة على حساب الأماني المشروعة للشعب الناميسي في حق تقرير المصير الحقيقي والحرية والاستقلال الوطني الحقيقي داخل ناميبيا موحدة :

٥١ - تدين بقوة التعاون المستمر بين جنوب إفريقيا وبلدان غربية معينة ، في الميادين السياسية والاقتصادية والدبلوماسية والمالية ، وتعرب عن افتئتها بأن هذا التعاون يساعد جنوب إفريقيا على مواصلة سيطرتها على شعب وإقليم ناميبيا وتحكمها فيها :

٥٢ - تشجب ، في هذا الصدد ، ما قامت به جنوب إفريقيا العنصرية من إنشاء وتشغيل ما يسمى بـ كتاب الإعلام الناميسي في جمهوريةmania الاقتصادية وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية ، بقصد إضفاء الصبغة الشرعية على مؤسساتها العميلة في ناميبيا ، وبصفة خاصة ما يسمى بالحكومة المؤقتة التي بصددها أدان مجلس الأمن والمجتمع الدولي النظام العنصري . وتطلب إغلاق هذه المكاتب فوراً :

٥٣ - تحيط علماً مع التقدير بالتدابير التي اتخذتها مؤخراً بعض الدول ، والمنظمات الدولية ، والبرلمانات ، والمؤسسات ، والمنظمات غير الحكومية . لممارسة الضغط على نظام جنوب إفريقيا العنصري ، وتطلب إليهم مساندة وتقدير جهودهم من أجل إجبار النظام العنصري على الامتثال لقرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن ناميبيا وجنوب إفريقيا :

٥٤ - تطلب مرة أخرى إلى جميع الحكومات ، وبصفة خاصة تلك التي لها روابط وثيقة مع جنوب إفريقيا ، أن تدعم ، وبالتعاون مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، الإجراءات التي

- ٥٦ - تكرر تأكيد طلبتها إلى جميع الدول أن تتخذ التدابير الشرعية والتدابير الأخرى الملائمة لمنع تجسيد المرتقة وتدريبهم ومرورهم العابر من أجل الخدمة في ناميبيا :
- ٥٧ - تدين بقوة نظام الاحتلال غير المشروع في جنوب إفريقيا لقمعه الواسع للنطاق لشعب ناميبيا وحركة تحريره ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، في حماولة لتخويفها وإرهابها بفرض إخضاعها :
- ٥٨ - تطالب مرة أخرى بأن تفرج جنوب إفريقيا فوراً عن جميع السجناء السياسيين الناميبيين ، بما في ذلك جميع المسجونين أو المحتجزين بوجوب ما يسمى بقوانين الأمن الداخلي ، أو الأحكام العرفية أو أية تدابير تصفية أخرى ، سواء كان هؤلاء الناميبيون قد اتهموا أو حوكموا أو محتجزين دون توجيه لهم إليهم في ناميبيا أو في جنوب إفريقيا :
- ٥٩ - تطالب جنوب إفريقيا بأن تقدم ايضاحات كافية عن جميع الناميبيين «المختفين» وبأن تقوم بإطلاق سراح من لا يزال منهم على قيد الحياة ، وتعلن مسؤولية جنوب إفريقيا عن تعويض الضحايا وأسرهم وتعويض الحكومة الشرعية التي ستقوم مستقبلاً في ناميبيا المستقلة عن الخسائر المتبددة :
- ٦٠ - تؤيد المقرر الذي اتخذه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا والوارد في الفقرة ٥٩ من الوثيقة الختامية التي اعتمدها المجلس في جلساته العامة الاستثنائية التي عقدت في فيينا في الفترة من ٣ إلى ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥^(٨٠) ، بأنه سيعلن مارساً للحق المخول إليه بوجوب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار^(٢٢) ، منطقة اقتصادية خالصة لناميبيا ، يبلغ حدتها البحري ٢٠٠ ميل ، وتعلن أن أي إجراء لتنفيذ ذلك المقرر ينبغي اتخاذه بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، مثل الشعب الناميبي :
- ٦١ - تؤكد من جديد أن الموارد الطبيعية لناميبيا ، بما في ذلك مواردها البحرية ، هي ميراث لا تنتهك حرمه للشعب الناميبي ، وتعرب عن قلقها العميق إزاء استنفاد هذه الموارد ، وبصفة خاصة ما لديه من رواسب اليورانيوم ، نتيجة لما تمارسه جنوب إفريقيا وبعض المصالح الاقتصادية الغربية والأجنبية الأخرى من نهب لها ، انتهاكاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، والمرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا وقوتها محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٧١ :
- ذلك يشكل تهديداً للسلم والأمن في إفريقيا مع كونه يمثل خطراً على البشرية بأسرها :
- ٤٩ - تدين التعاون العسكري المستمر بين بلدان غرب إفريقيا وبين نظام جنوب إفريقيا العنصري وتدعو إلى القيام فوراً بياتهane ، وتعرب عن افتئاتها بأن هذا التعاون ، بالإضافة إلى ما يؤدي إليه من تعزيز الجهاز العسكري العدواني لنظام بيروريا ، بما يشكل عملاً عدائياً ضد شعب ناميبيا ودول خط المواجهة ، بشكل أيضاً انتهاكاً لحظر الأسلحة الذي فرض على جنوب إفريقيا بموجب قرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ :
- ٥٠ - تعلن أن هذا التعاون يشجع نظام بيروريا على تحدي المجتمع الدولي وعرقلته للجهود المبذولة للقضاء على الفصل العنصري ولوضع حد لاحتلال جنوب إفريقيا غير الشرعي لناميبيا ، وتدعو إلى الكف عن هذا التعاون فوراً :
- ٥١ - تطلب إلى جميع الدول أن تنفذ تفيذاً تاماً حظر الأسلحة المفروض على جنوب إفريقيا بموجب قرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) :
- ٥٢ - تطلب إلى مجلس الأمن أن يتخذ التدابير اللازمة لإحكام حظر الأسلحة المفروض على جنوب إفريقيا بموجب قرار مجلس ٤١٨ (١٩٧٧) وأن يكفل امتثال جميع الدول تماماً لهذا الحظر :
- ٥٣ - تطلب كذلك إلى مجلس الأمن أن ينفذ ، على سبيل الاستعجال ، التوصيات الواردة في تقرير لجنة مجلس الأمن المشاة عملاً بقراره ٤٢١ (١٩٧٧)^(٧٩) :
- ٥٤ - تطلب إلى جميع الدول الامتثال لقرار مجلس الأمن ٤٥٨ (١٩٨٤) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ والامتناع عن استيراد الأسلحة والذخائر بجميع أنواعها والمركبات العسكرية المنتجة في جنوب إفريقيا :
- ٥٥ - تدين كل تعاون مع نظام بيروريا في الميدان النووي ، وتطالب إلى جميع الدول التي تتعاون معه أن توقف هذا التعاون ، بما في ذلك الامتناع عن تزويد نظام الأقلية العنصرية في جنوب إفريقيا ، بطريق مباشر أو غير مباشر ، بنشاشات أو معدات أو مواد قد تمكنه من إنتاج اليورانيوم أو البلوتونيوم أو غير ذلك من المواد أو المفاعلات النووية :

^(٨٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٢٤ (A/40/24) ، الجزء الثاني ، الفصل الثالث ، الفرع ألف .

^(٧٩) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة والثلاثون ، ملحق تموز/يوليه وأب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، الوثيقة ١4179 S/ .

شراء الموارد الطبيعية لناميبيا ، كجزء من جهوده لتنفيذ المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا :

٦٩ - ترجمو من حكومات جمهورية المانيا الاتحادية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وهولندا التي تقوم بتشغيل منشأة يورينوكو لإغذاء الاليورانيوم أن تستثنى الاليورانيوم الناميبي على وجه التحديد من معاهدة الميلو^(٨١) ، التي تنظم أنشطة يورينوكو :

٧٠ - تحدث مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بصفته السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال ، على أن ينظر في إصدار تشريعات إضافية لحماية وتعزيز مصالح شعب ناميبيا وأن ينفذ تلك التشريعات على نحو فعال :

٧١ - تطلب إلى جميع الوكالات المتخصصة ، ولا سيما صندوق النقد الدولي ، أن تنهي كل تعاون مع نظام جنوب أفريقيا العنصري وكل مساعدة مقدمة إليه ، حيث إن هذه المساعدة تعمل على زيادة القدرة العسكرية لنظام بريتوريا ، وبذلك تمكّنه ليس فحسب من مواصلة القمع الوحشي في ناميبيا وجنوب أفريقيا نفسها بل أيضاً من ارتکاب أعمال العدوان على الدول المجاورة المستقلة :

٧٢ - تكرر رجاءها لمجتمع الدول . ريثما تفرض جزاءات إلزامية وشاملة على جنوب أفريقيا ، أن تتخذ التدابير الشرعية والإدارية وغيرها ، على الصعيدين الفردي والجماعي حسب الاقتضاء ، من أجل فرض عزلة فعالة على جنوب أفريقيا سياسياً واقتصادياً وعسكرياً وثقافياً . وفقاً لقرار الجمعية العامة د إ ط ٢/٨ ، و١٢١/٣٦ ، و١٢١/٣٦ باه فضلاً عن قرارها ٢٣٣/٣٧ ألف المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ :

٧٢ - ترجمو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يقوم ، عند تفيذه للفرقة ١٥ من قرار الجمعية العامة د إ ط ١٢١/٣٦ باه ، وللأحكام ذات الصلة من قراري الجمعية العامة د إ ط ٢/٨ ، و٢٣٣/٣٧ ألف ، بمواصلة مراقبة المقاطعة المفروضة على جنوب أفريقيا وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين تقريراً شاملاً عن جميع الاتصالات التي تدور بين الدول الأعضاء وجنوب أفريقيا ، يتضمن تحليلاً للمعلومات الواردة من الدول الأعضاء والمصادر الأخرى عن استمرار علاقات الدول السياسية والاقتصادية والمالية وغيرها وما لديها منمجموعات المصالح الاقتصادية وغيرها مع جنوب أفريقيا ، وعن التدابير التي اتخذتها الدول لإنهاء جميع المعاملات مع نظام جنوب أفريقيا العنصري :

٦٢ - تعلن أن جميع أنشطة المصالح الاقتصادية الأجنبية في ناميبيا غير قانونية بمفهوم القانون الدولي وأن جميع المصالح الاقتصادية الأجنبية العاملة في ناميبيا ملزمة بدفع تعويضات إلى الحكومة الشرعية التي ستقوم مستقبلاً في ناميبيا المستقلة :

٦٣ - تطلب إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، عملاً بالأحكام ذات الصلة من المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ، مواصلة ما يبذل من جهود لأخذ الخطوات الضرورية لجمع المعلومات الإحصائية عن الثروة المستخرجة بغرض قانوني من ناميبيا ، بغية تقييم مدى التعويض الواجب تقديمها في نهاية المطاف إلى ناميبيا المستقلة :

٦٤ - تدين بقوة أنشطة جميع المصالح الاقتصادية الأجنبية العاملة في ناميبيا والتي تستغل بغرض وجه قانوني موارد الإقليم . وتطلب بأن تتمثل هذه المصالح بجميع قارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وذلك بالانسحاب فوراً من الإقليم وإنهاء تعاونها مع إدارة جنوب أفريقيا غير الشرعية :

٦٥ - تعلن أن المصالح الأجنبية الاقتصادية والمالية وغيرها ، العاملة في ناميبيا ، تشكل باستغلالها المتواصل للموارد البشرية والطبيعية للإقليم ، وباستمرارها في تكدير الأرباح الهاائلة وترحيلها إلى بلدانها ، عقبة رئيسية في طريق استقلال ناميبيا :

٦٦ - ترجو مرة أخرى من جميع الدول الأعضاء ، وبصفة خاصة تلك التي تقوم شركاتها باستغلال الموارد الناميبيية ، أن تتخذ جميع التدابير المناسبة ، بما في ذلك التدابير الشرعية والتنفيذية . لضمان التطبيق الكامل والامتثال من جانب جميع الشركات والأفراد الموجودين داخل ولايتها القضائية لأحكام المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا :

٦٧ - تطلب إلى حكومات جميع الدول ، وبصفة خاصة تلك التي تعمل شركاتها في استخراج الاليورانيوم الناميبي وتجهيزه ، أن تتخذ جميع التدابير المناسبة امتثالاً لقرارات ومقررات الأمم المتحدة وللمرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ، بما في ذلك الممارسة المماثلة في طلب صورة شهادات المنشأ السلبية . لمنع الشركات المملوكة للدول والشركات الأخرى ، هي والشركات التابعة لها ، من التعامل في الاليورانيوم الناميبي ومنع القيام بأي نشاط للتنقيب عن الاليورانيوم في ناميبيا :

٦٨ - توافق على استمرار جهود مجلس الأمم المتحدة لناميبيا الرامية إلى إقامة دعاوى قانونية في المحاكم المحلية للدول ضد الشركات أو الأفراد الضالعين في استغلال أو نقل أو تجهيز أو

(٨١) الأمم المتحدة . مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٩٥ ، المدد ١١٣٢٦ .
الصفحة ٣٠٨ (من النص الانكليزي) .

باء

تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨)

إن الجمعية العامة ،

إذ تدرك أن عام ١٩٨٦ يوافق الذكرى العشرين لإنهاء انتداب جنوب إفريقيا على ناميبيا ولتولي الأمم المتحدة المسؤولية المباشرة عن الإقليم ،

وإذ يشير سلطتها استمرار جنوب إفريقيا في رفض الامتثال لقرارات مجلس الأمن ٢٨٥ (١٩٧٦) المورخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ ، و٤٣١ (١٩٧٨) المورخ في ٢٧ تموز/يوليو ١٩٧٨ ، و٤٣٥ (١٩٧٨) المورخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ، و٤٣٩ (١٩٧٨) المورخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ، و٥٣٢ (١٩٨٣) المورخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٣ ، و٥٦٦ (١٩٨٣) المورخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ ، و٥٦٦ (١٩٨٥) المورخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ومناوراتها المادفة إلى كسب اعتراف بالجماعات غير الشرعية التي أقامتها في ناميبيا ، والتي هي خادمة لمصالح بريتوريا ، بغية الحفاظ على سياستها القائمة على السيطرة وعلى استغلال شعب ناميبيا ومواردها الطبيعية ،

وإذ تؤكد من جديد الحاجة الخانقة إلى المضي قدماً دون مزيد من الإبطاء في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، الذي يشكل ، هو وقرار المجلس ٣٨٥ (١٩٧٦) ، الأساس الوحيد المقبول دولياً لأي تسوية سلمية لمسألة ناميبيا ،

وإذ تؤكد من جديد حق الشعب الناميبي غير القابل للنصرف في الحرية وتقرير المصير والاستقلال الوطني في ناميبيا موحدة ، وفقاً لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (١٥ - ١٥) المورخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذ تدين بقوة جنوب إفريقيا العنصرية لاستمرارها في حرمان الشعب الناميبي من ممارسة حقه ، غير القابل للنصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ،

وإذ تؤكد من جديد أن طرف النزاع الوحدين في ناميبيا هما الشعب الناميبي مثلاً بالمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، مثله الوحيد وال حقيقي ، من ناحية ، ونظام جنوب إفريقيا العنصري الذي يحتل الإقليم احتلاً غير شرعي ، من ناحية أخرى ،

وإذ تدين بقوة جنوب إفريقيا العنصرية لاستمرار احتلالها غير الشرعي لناميبيا ولمناوراتها الرامية إلى عرقلة تنفيذ قرارات

٧٤ - ترجو من جميع الدول أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في الوفاء ب مهمته المتصلة بتنفيذ قرارات الجمعية العامة دإ ط - ٢/٨ ، و ١٢١/٣٦ ، و ٢٣٣/٢٧ ، ألف ، وأن تقدم تقارير إلى الأمين العام بحلول الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة بشأن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ تلك القرارات :

٧٥ - تعلن أن الكفاح من أجل التحرير في ناميبيا هو صراع ذو طابع دولي بفهم الفقرة ٤ من المادة ١ من البروتوكول الإضافي الأول ^(٨٢) لاتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ^(٨٣) ، وطالبت في هذا الصدد ، بأن تطبق جنوب إفريقيا الاتفاقيات والبروتوكول الإضافي الأول ، وطالبت على وجه الخصوص بنجح جميع المتقلين من المقاتلين من أجل الحرية مركز أسرى الحرب وفقاً لما تدعو إليه اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب ^(٨٤) والبروتوكول الإضافي لها :

٧٦ - تعلن أن تحدي جنوب إفريقيا للأمم المتحدة ، واحتلالها غير الشرعي لإقليم ناميبيا الدولي ، وال الحرب القمعية التي تشنها ضد الشعب الناميبي ، وقادتها في الأعمال العدوانية الموجهة ضد دول إفريقيا مستقلة ، وسياسة الفصل العنصري التي تتبعها ، واكتسابها لقدرة نووية ، تشكل كلها تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين :

٧٧ - تحتَّ بقوَّة مجلس الأمن على أن يفرض ، نظراً لحادي نظام جنوب إفريقيا العنصري في رفض الامتثال لقرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا ، وبصفة خاصة قرارات مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) ، و٤٣٥ (١٩٧٨) ، و٥٣٩ (١٩٨٣) ، و٥٦٦ (١٩٨٥) ، وفي ضوء التهديد الخطير الذي تشكله جنوب إفريقيا للسلم والأمن الدوليين ، جراءات إزامية وشاملة على ذلك البلد على النحو المنصوص عليه في الفصل السابع من الميثاق :

٧٨ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لالتزامه الشخصي باستقلال ناميبيا ، وجهوده التي تستهدف تنفيذ قرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا ، ولاسيما قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) وتحثه علىمواصلة تلك الجهود :

٧٩ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٧٩

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦

(٨٢) المرجع نفسه ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٢ ، الصفحة ١٣٥ من النص الانكليزي .

تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥^(٨٧) ، والمتعلقة بتنفيذ قراري مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) .

وإذ يساورها شديد القلق إزاء استخدام نظام بريتوريا العنصري لإقليم ناميبيا كنقطة انطلاق للعدوان على دول خط المواجهة ولزعزعة استقرار تلك الدول ، ولا سيما جمهورية انغولا الشعبية ،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٥٦٦ (١٩٨٥) ، الذي طالب مجلس الأمن بوجبه ، في جملة أمور ، جنوب أفريقيا بأن تتعاون تعاوناً كاملاً مع مجلس الأمن والأمين العام في تنفيذ ذلك القرار ، وحذر من أن التناقض في ذلك سيلجئ المجلس إلى الانعقاد بصورة عاجلة للنظر في اتخاذ التدابير المناسبة بوجوب الميثاق ،

وإذ تشير إلى أنها رجت من مجلس الأمن ، نظراً لاستمرار نظام جنوب أفريقيا العنصري في رفض الامتثال لقرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا ، وبصفة خاصة قرارات مجلس الأمن ، وفي ضوء التهديد الخطير الذي تشكله جنوب أفريقيا للسلم والأمن الدوليين ، أن يفرض جراءات إلزامية وشاملة ضد ذلك النظام حسبما جاء في الفصل السابع من الميثاق ، وذلك اضطلاعاً بمسؤولياته بوجوب الميثاق واستجابة للمطالبة الساحقة من قبل المجتمع الدولي ،

١ - تدين بقوة جنوب أفريقيا لعرقلتها تنفيذ قرارات مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) و ٥٣٢ (١٩٨٣) و ٥٣٩ (١٩٨٥) ، ولما تقوّم به ، انتهاكاً لهذه القرارات ، من مناورات يُراد بها تدعيم مصالحها الاستعمارية والاستعمارية الجديدة على حساب الأmani ، الشروعه للشعب الناميسي في تقرير المصير الحقيقي والحرية والاستقلال الوطني الحقيقيين داخل ناميبيا موحدة :

٢ - تؤكد من جديد مسؤولية الأمم المتحدة المباشرة عن ناميبيا إلى حين حصولها على تقرير المصير والاستقلال الوطني :

٣ - تكرر تأكيد أن قراري مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) ، اللذين ترد فيها خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا ، يشكلان الأساس الوحيد المقبول دولياً لحل المشكلة الناميسيّة سليماً ، وتطالب بتنفيذها فوراً ودون قيد أو سرط :

٤ - تدين بقوة نظام جنوب أفريقيا العنصري لإقامةه في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ما يسمى بحكومة مؤقتة في

^(٨٧) المرجع نفسه . ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ . الوثيقة S/17658 .

مجلس الأمن . وبصفة خاصة القراران ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) .

وإذ تشير إلى أن ما تصر عليه جنوب أفريقيا من «ربط» استقلال ناميبيا بقضايا دخلية تماماً ولا صلة لها بالموضوع ، كوجود القوات الكوية في انغولا ، قد رفض من المجتمعية العامة ومجلس الأمن وأدين على نطاق واسع .

وإذ تؤكد من جديد أن القوات الكوية في انغولا موجودة هناك بوجوب فعل سيادي لحكومة انغولا ، وفقاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة . وأن أي محاولة لربط وجودها في ذلك البلد باستقلال ناميبيا تشكل تدخلاً صارخاً لا مبرر له في الشؤون الداخلية لأنغولا .

وإذ تعرب عن جزعها لأن عضوين من الأعضاء الدائمين الغربيين في مجلس الأمن قد حالا دون اتخاذ المجلس تدابير فعالة ضد جنوب أفريقيا ، بوجوب الفصل السابع من الميثاق ، اضطلاعاً بمسؤولياته عن حفظ السلم والأمن الدوليين ،

وإذ تشير إلى أنها طلبت إلى جميع الدول ، في ضوء الخطير الذي يتهدّد السلم والأمن الدوليين من قبيل جنوب أفريقيا ، أن تفرض جراءات إلزامية وشاملة ضد ذلك البلد وفقاً لأحكام الميثاق^(٨٢) .

وإذ تشني على المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبيّة العربية لاستعدادها للتعاون تعاوناً كاملاً مع الأمين العام للأمم المتحدة ومثله الخاص ، بما في ذلك استعدادها المعلن لتوقيع اتفاق لوقف إطلاق النار مع جنوب أفريقيا والتنفيذ به . تفيضاً لخطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا حسبياً وردت في قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) .

وإذ تدين نظام جنوب أفريقيا العنصري لإقامةه ما يسمى بالحكومة المؤقتة في ناميبيا ، منهكًا بذلك قراري مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٥٦٦ (١٩٨٥) .

وإذ تعرب عن بالغ قلقها لعدم إحراز تقدم في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، كما يتبيّن من تقارير الأمين العام الإضافية ، الموزعة في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣^(٨٤) ، ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٥^(٨٥) ، و ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥^(٨٦) .

^(٨٣) انظر المرارد إ-ط - ٢/٨ .

^(٨٤) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ . الوثيقة S/16237 .

^(٨٥) المرجع نفسه . السنة الأربعين ، ملحق نisan/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٥ ، الوثيقة S/17242 .

^(٨٦) المرجع نفسه . ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٥ . الوثيقة S/17442 .

١٢ - تحدث بقـوة مجلس الأمـن ، نظرـاً لاستمرار نظام جنوب افريقيـا العنصـري في رفضـه الامتـال لقراراتـ و مـقرراتـ الأمـم المتـحدـة بشـأن مـسـأـلة نـاميـبيـا ، وبـصـفة خـاصـة قـراراتـ مجلسـ الأمـن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٥٣٩ (١٩٨٣) و ٥٦٦ (١٩٨٥) ، وفي ضـوء التـهـيـد الخطـير الذي تـشكـله جـنـوب اـفـريـقيـا بالـنـسـبـة لـلـسـلـم والأـمـن الدـولـيـين ، عـلـى أن يـفـرض جـزـاءـاتـ إـلـزـامـيـة وـشـامـلـة عـلـى ذـكـرـ النـظـام عـلـى النـحـوـ المـنـصـوص عـلـيـهـ فـيـ الفـصـلـ السـابـعـ منـ الـمـيـاقـ :

١٣ - تـرـجمـونـ مجلسـ الأمـنـ أـنـ يـجـتمعـ عـلـى وجهـ السـرـعةـ ليـارـسـ سـلـطـتـهـ فـيـاـ يـتـعلـقـ بـنـاميـبيـاـ وـيـتـخـذـ تـدـابـيرـ حـاسـمةـ وـفـاءـ للـمـسـؤـلـيـةـ الـبـاـسـرـةـ لـلـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ عـنـ نـاميـبيـاـ ، وـأـنـ يـتـخـذـ ، دـونـ مـزـيدـ مـنـ التـاـخـيرـ ، خـطـوـاتـ مـلـانـتـةـ لـكـفـالـةـ تـفـيـذـ قـرـارـيـ مجلسـ الأمـنـ ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) ، الـلـذـيـنـ يـتـضـمـنـانـ خـطـةـ الأمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـاستـقـلـالـ نـاميـبيـاـ ، دـونـ أـيـ شـروـطـ مـسـيقـةـ :

١٤ - تـكـرـرـ تـأـكـيدـ أـنـ فـرـضـ جـزـاءـاتـ إـلـزـامـيـةـ وـشـامـلـةـ بـقـيـضـيـ الفـصـلـ السـابـعـ مـنـ الـمـيـاقـ هوـ أـنـجـعـ التـدـابـيرـ وـأـكـثـرـهاـ سـلـمـيـةـ لـصـيـانـ تـقـيـدـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ العـنـصـريـ بـقـرـاراتـ وـمـقـرـراتـ الأمـمـ الـمـتـحـدـةـ بـشـأنـ مـسـأـلةـ نـاميـبيـاـ :

١٥ - تـطـلـبـ إـلـىـ جـمـيعـ الدـوـلـ وـالـوـكـالـاتـ الـمـتـخـصـصـةـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ مـؤـسـسـاتـ مـنظـومةـ الأمـمـ الـمـتـحـدـةـ ، وـكـذـلـكـ سـائـرـ المـؤـسـسـاتـ وـالـشـرـكـاتـ وـالـمـنـظـمـاتـ غـيرـ الـحـكـومـيـةـ وـالـأـفـرـادـ ، رـيشـاـ يـقـومـ مجلسـ الأمـنـ بـفـرـضـ جـزـاءـاتـ إـلـزـامـيـةـ وـشـامـلـةـ عـلـىـ نـظـامـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ العـنـصـريـ بـمـوجـبـ الفـصـلـ السـابـعـ مـنـ الـمـيـاقـ ، أـنـ يـكـفـواـ عـنـ التـعـاوـنـ بـأـيـ شـكـلـ مـنـ الأـشـكـالـ مـعـ ذـكـرـ النـظـامـ فـيـ الـمـيـادـينـ السـيـاسـيـةـ وـالـاـقـتـصـاديـةـ وـالـدـبلـومـاسـيـةـ وـالـعـسـكـرـيـةـ وـالـتـوـرـوـيـةـ وـالـتـقـافـيـةـ وـالـرـياـضـيـةـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ الـمـيـادـينـ :

١٦ - تـرـحـبـ بـالـتـأـيـيدـ الـعـالـيـ النـطـاقـ لـلـدـعـوـةـ إـلـىـ فـرـضـ جـزـاءـاتـ عـلـىـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ وـتـشـنـيـ عـلـىـ الدـوـلـ الـأـعـضـاءـ الـتـيـ طـبـقـتـ جـزـاءـاتـ عـلـىـ نـظـامـ الـاـحتـلـالـ غـيرـ الشـرـعيـ :

١٧ - تـعـربـ عـنـ تـقـدـيرـهـاـ لـلـأـمـمـ الـعـامـ لـلـتـزـامـهـ الشـخـصـيـ باـسـتـقـلـالـ نـاميـبيـاـ وـلـجـهـوهـ الرـاـمـيـةـ إـلـىـ تـفـيـذـ قـرـارـاتـ الأمـمـ الـمـتـحـدـةـ وـمـقـرـراتـهاـ بـشـأنـ مـسـأـلةـ نـاميـبيـاـ ، وـخـاصـةـ قـرـارـ مجلسـ الأمـنـ ٤٣٥ (١٩٧٨) ، وـتـحـثـهـ عـلـىـ مواـصـلـهـ تـلـكـ الجـهـودـ :

١٨ - تـرـجـوـ منـ الأمـمـ الـعـامـ أـنـ يـقـدمـ تـقـرـيرـاـ إـلـىـ الجـمـعـيـةـ الـعـالـمـيـةـ فـيـ دـورـتـهاـ الثـانـيـةـ وـالأـرـبـعـينـ عـنـ تـفـيـذـ هـذـاـ القـرارـ .

نـاميـبيـاـ ، تـحـديـاـ لـقـرـاراتـ الأمـمـ الـمـتـحـدـةـ وـمـقـرـراتـهاـ ، وـتـعـلنـ أـنـ هـذـاـ إـلـيـرـاءـ باـطـلـ وـلـاغـ ، وـتـطـلـبـ إـلـىـ الـمـجـتمـعـ الـدـولـيـ مواـصـلـهـ عـدـمـ الـاعـتـرـافـ بـأـيـ نـظـامـ تـفـرـضـهـ إـداـرـةـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ غـيرـ الشـرـعـيـةـ عـلـىـ الشـعـبـ النـاميـبيـ ، وـعـدـمـ الـتـعـاوـنـ كـلـيـةـ مـعـ مـشـكـلـ هـذـاـ النـظـامـ :

٥ - تـطـالـبـ بـأـنـ بـلـغـيـ نـظـامـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ العـنـصـريـ فـورـاـ إـلـيـرـاءـ الـاـنـفـرـادـيـ غـيرـ المـشـرـوعـ المـذـكـورـ أـعـلاـهـ :

٦ - تـطـالـبـ كـذـلـكـ بـأـنـ تـمـثـلـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ تـاماـ وـبـلـ قـيدـ أوـ شـرـطـ لـقـرـاراتـ مجلسـ الأمـنـ ، وـبـصـفةـ خـاصـةـ الـقـرـارـانـ ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) وـقـرـارـاهـ الـلـاحـقـةـ بـشـأنـ نـاميـبيـاـ :

٧ - تـوـكـدـ مـرـةـ أـخـرىـ أـنـ طـرـفـ النـزـاعـ الـوـحـيدـينـ فـيـ نـاميـبيـاـ هـاـ الشـعـبـ النـاميـبيـ مـتـلـاـ بـالـمـنـظـمـةـ الشـعـبـيـةـ لـاـفـريـقيـاـ الـجـنـوـبـيـةـ الـفـرـيقـيـةـ ، مـمـثـلـهـ الـوـحـيدـ وـالـحـقـيـقيـ ، مـنـ نـاحـيـةـ ، وـنـظـامـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ العـنـصـريـ الـذـيـ يـحـتـلـ الـإـقـلـيمـ بـشـكـلـ غـيرـ مـشـرـوعـ ، مـنـ نـاحـيـةـ أـخـرىـ :

٨ - تـرـفـضـ جـمـيعـ مـناـورـاتـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ العـنـصـريـةـ وـحـلـفـانـهاـ الـرـاـمـيـةـ إـلـىـ تـحـوـيلـ الـانتـيـاهـ عـلـىـ القـضـيـةـ الـرـئـيـسـيـةـ الـمـتـمـنـلـةـ فـيـ إـنـهـاءـ اـسـتـقـلـالـ نـاميـبيـاـ بـيـادـخـالـ مـواجهـةـ بـيـنـ الـشـرـقـ وـالـغـربـ عـلـىـ حـسـابـ الـأـمـانـيـ الـمـشـرـوعـةـ لـلـشـعـبـ النـاميـبيـ فـيـ تـقـرـيرـ المـصـيرـ وـالـحـرـيـةـ وـالـاسـتـقـلـالـ الـوـطـنـيـ :

٩ - تـدـيـنـ وـتـرـفـضـ بـشـدـةـ الـمـحاـوـلـاتـ الـدـؤـوبـةـ الـتـيـ تـقـومـ بـهـاـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ لـإـيجـادـ «ـ رـبـطـ »ـ أـوـ «ـ مـواـزـاـ »ـ بـيـنـ اـسـتـقـلـالـ نـاميـبيـاـ ، وـفـقـاـ لـقـرـارـ مجلسـ الأمـنـ ٤٣٥ (١٩٧٨) ، وـأـيـ مـسـائلـ دـخـيـلـةـ لـأـصـلـهـ لـأـمـاـكـنـ الـمـوـضـوـعـ ، وـبـصـفـةـ خـاصـةـ وـجـوـدـ الـقـوـاتـ الـكـوـبـيـةـ فـيـ انـغـوـلاـ ، وـتـوـكـدـ تـأـكـيدـاـ قـاطـعاـ أـنـ الـقـصـدـ مـنـ جـمـيعـ هـذـهـ الـمـحاـوـلـاتـ هـوـ زـيـادـةـ تـأـخـيرـ اـسـتـقـلـالـ نـاميـبيـاـ ، وـأـنـهـ تـشـكـلـ تـدـخـلـاـ فـاضـحاـ وـلـاـ مـبرـرـ لـهـ فـيـ السـؤـونـ الدـاخـلـيـةـ لـانـغـوـلاـ :

١٠ - تـرـفـضـ بـشـدـةـ سـيـاسـيـ «ـ الـارـتـباطـ الـبـاءـ »ـ وـ«ـ الـرـبـطـ »ـ الـلـتـيـ أـدـتـاـ إـلـىـ تـشـجـعـ نـظـامـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ العـنـصـريـ عـلـىـ مـوـاـصـلـةـ اـحـتـلـالـهـ غـيرـ الشـرـعـيـ لـنـاميـبيـاـ . وـتـدـعـوـ إـلـىـ نـبـدـ هـاتـينـ الـسـيـاسـيـتـيـنـ حـتـىـ يـتـسـنىـ تـفـيـذـ قـرـارـاتـ الأمـمـ الـمـتـحـدـةـ وـمـقـرـراتـهاـ بـشـأنـ مـسـأـلةـ نـاميـبيـاـ :

١١ - تـدـيـنـ بـشـدـةـ اـسـتـعـمالـ عـضـوـينـ دـائـمـيـنـ غـرـبـيـنـ فـيـ مجلـسـ الأمـنـ حقـ النـقـضـ (ـ الـفـيـتوـ)ـ فـيـ ١٥ـ تـشـرينـ الثـانـيـ /ـ نـوفـمبرـ ١٩٨٥ـ ، ماـ أـدـىـ إـلـىـ الـحـبـلـوـلـةـ دـونـ اـخـذـ المـلـسـ تـدـابـيرـ فـيـالـهـ ضدـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ بـمـوجـبـ الفـصـلـ السـابـعـ مـنـ مـيـاقـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ ، وـتـنـاشـدـ الـأـعـضـاءـ الدـائـمـيـنـ الـفـرـيقـيـيـنـ فـيـ مجلـسـ الأمـنـ أـنـ يـؤـيـدـواـ فـرـضـ تـدـابـيرـ جـبـرـيـةـ مـنـ قـبـلـ المـلـسـ لـكـفـالـةـ اـمـتـالـ جـنـوبـ اـفـريـقيـاـ لـقـرـارـاهـ :

جيم

برنامج عمل مجلس الأمم المتحدة لناميبيا إن الجمعية العامة ،

وقد درست تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا^(٦٣) .

وإذ تؤكد من جديد أن الأمم المتحدة تحمل المسؤولية المباشرة عن ناميبيا وأنه يجب تكين الشعب الناميبي من بلوغ تقرير المصير والاستقلال داخل ناميبيا موحدة ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ سبتمبر الأول/أكتوبر ١٩٦٦ ، الذي أنهت به انتداب جنوب إفريقيا على ناميبيا ووضع الإقليم تحت المسؤولية المباشرة للأمم المتحدة ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٢٤٨ (د - ٥) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٦٧ ، الذي أشأت بموجبه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال ،

وإذ تشير إلى قرارها د - ١٤ - ١/١٤ المؤرخ في ٢٠ أكتوبر/سبتمبر ١٩٨٦ ، الذي دعت فيه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا إلى أن يقوم على الفور باتخاذ تدابير عملية لإقامة إدارة ناجحة له في ناميبيا طبقاً لقرار الجمعية العامة ٢٢٤٨ (د - ٥) و ٩٧/٤٠ ألف المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

وإذ تدرك أن عام ١٩٨٧ يوافق الذكرى السنوية العشرين لإنشاء مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة الإقليم إلى حين نيله الاستقلال ،

وإذ تضع في اعتبارها إعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا ، وبرنامج العمل بشأن ناميبيا ، والنداء من أجل تحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا ، الذي وجهه الشخصيات البارزة المشتركة في المؤتمر^(٦٤) ،

وافتتاعاً منها بالحاجة إلى مواصلة المشاورات مع المنظمة السعية لافريقيا الجنوبية الغربية بشأن وضع وتنفيذ برنامج عمل مجلس الأمم المتحدة لناميبيا وكذلك بشأن آية مسألة تهم الشعب الناميبي ،

وإذ تدرك عميق الإدراك الحاجة الماسة والمستمرة للضغط من أجل إنهاء احتلال جنوب إفريقيا غير الشرعي لناميبيا ووضع حد لقمعها للشعب الناميبي واستغلالها للموارد الطبيعية للإقليم ،

١ - توافق على تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بما في ذلك التوصيات الواردة فيه ، وتقرر أن ترصد الاعتمادات المالية الكافية لتنفيذها :

٢ - تعرب عن تأييدها القوي للجهود التي يبذلها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في الاضطلاع بالمسؤوليات المسندة إليه بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا وبوصفه أحد أجهزة تقرير السياسة في الأمم المتحدة :

٣ - ترجو من جميع الدول الأعضاء أن تتعاون تعاوناً تاماً مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في تنفيذ الولاية المسندة إليه بوجب أحکام قرار الجمعية العامة ٢٢٤٨ (د - ٥) وقراراتها اللاحقة :

٤ - تقرر أن يتخذ مجلس الأمم المتحدة لناميبيا فوراً ، وأساساً في الاعتبار أن عام ١٩٨٧ يوافق الذكرى السنوية العشرين لإنشائه بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال ، تدابير عملية لإقامة إدارة تابعة له في ناميبيا وفقاً لقرارات الجمعية العامة ٢٢٤٨ (د - ٥) و ٩٧/٤٠ ألف د - ١٤ - ١/١٤ :

٥ - تقرر أن يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، في اضطلاعه بمسؤولياته بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا حتى نيلها الاستقلال ، بما يلي :

(أ) مواصلة تعينة الدعم الدولي للضغط من أجل الانسحاب السريع لإدارة جنوب إفريقيا غير الشرعية من ناميبيا وفقاً لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بناميبيا :

(ب) التصدي لسياسات جنوب إفريقيا المناهضة للشعب الناميبي وللأمم المتحدة ولمجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا :

(ج) التنديد بجميع أنواع المخططات التي تحاول جنوب إفريقيا عن طريقها إدامة وجودها غير الشرعي في ناميبيا : والسعى إلى تأمين رفض جميع الدول هذه المخططات :

(د) تأمين عدم الاعتراف بأية إدارة أو كيان يقام في ناميبيا لا يكون نابعاً من انتخابات حرة تجرى في ناميبيا تحت إشراف الأمم المتحدة ومرقبتها ، وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع ، ولا سيما القرارات ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ ، و ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ، و ٤٣٩ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ، و ٥٣٢ (١٩٨٣) المؤرخ في ٢١ أيار/مايو ١٩٨٣ ، و ٥٣٩ (١٩٨٣) المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ ، و ٥٦٦ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ :

(هـ) القيام بجهود متصادفة لمناهضة المحاولات الرامية إلى إيجاد «ربط» أو «موازاة» بين استقلال ناميبيا وأية قضايا غربية عنه ، مثل انسحاب القوات الكوبية من انغولا :

١٤ - تحبّط علىً بالبلاغ المتمامي للحلقة الدراسية المعنية بالعمل العالمي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا ، التي عقدت في فالينا في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٦^(٧٤) . وبإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري وبرنامج العمل بشأن ناميبيا . وبالنداء من أجل تحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا الذي وجهته الشخصيات البارزة المشتركة في المؤتمر^(٧٥) :

١٥ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يرّوج ويضمن تنفيذ إعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا وبرنامج العمل بشأن ناميبيا ، اللذين اعتمدتها المؤتمر :

١٦ - تقرر أن يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بما يلي :

(أ) التشاور بانتظام مع زعاء المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية بدعوتهم إلى نيويورك وزيارات رفيعة المستوى إلى المقر المؤقت لتلك المنظمة ، بما في ذلك زيارة مراكز اللاجئين الناميبيين كلما دعت الضرورة إلى ذلك :

(ب) استعراض تقدم الكفاح من أجل التحرر في ناميبيا من نواحيه السياسية والعسكرية والاجتماعية ، وإعداد تقارير دورية شاملة وتحليلية فيما يتصل بذلك :

(ج) استعراض امتحان الدول الأعضاء لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بناميبيا والقيام ، مع مراعاة فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٧١^(٦٥) بإعداد تقارير سنوية عن الموضوع بغية توصية الجمعية العامة بالسياسات الملائمة ، من أجل مناهضة الدعم الذي تقدمه تلك الدول إلى إدارة جنوب افريقيا غير الشرعية في ناميبيا :

(د) اتخاذ جميع التدابير لضمان التنفيذ التام للمرسوم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا^(٧٦) ، بما في ذلك إقامة دعاوى قانونية في المحاكم المحلية للدول وفقاً للفقرة ٦٨ من القرار ٣٩/٤١ ألف :

(هـ) النظر في الأنشطة غير الشرعية للمصالح الاقتصادية الأجنبية ، ولا سيما الشركات عبر الوطنية العاملة في ناميبيا ، بما في ذلك أنشطة استغلال اليورانيوم الناميبي والاتجار به ، بغية توصية الجمعية العامة بالسياسات الملائمة من أجل وضع نهاية لتلك الأنشطة :

(و) القيام باتخاذ تدابير لكفالة إغلاق ما يسمى بمكاتب الإعلام التي أنشأها نظام الاحتلال غير الشرعي التابع لجنوب افريقيا في بعض البلدان الغربية من أجل الدعاية لمؤسساته العمillaة في ناميبيا ، انتهاءً لقرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا :

٦ - تقرر أن يوفد مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بعثات تشاور إلى الحكومات من أجل تسيير الجهد الرامي إلى تنفيذ قرارات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا وحسد التأييد للقضية الناميبيّة :

٧ - تقرر كذلك أن يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بتمثيل ناميبيا في مؤشرات الأمم المتحدة وفي المنظمات والهيئات والمؤشرات الحكومية الدولية وغير الحكومية لكافلة الحياة الكافية حقوق ناميبيا ومصالحها :

٨ - تقرر أن تشتهر ناميبيا ، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، كعضو كامل العضوية . في جميع المؤشرات والاجتئاعات التي تتظمها الأمم المتحدة والتي تدعى إليها الدول كافة أو تدعى إليها ، في حالة المؤشرات والاجتئاعات الإقليمية ، كل الدول الأفريقية :

٩ - ترجو من جميع اللجان والهيئات الفرعية التابعة للجمعية العامة وللمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تواصل دعوة مجلس الأمم المتحدة لناميبيا إلى الاشتراك في كل مناقشة تتناول حقوق الناميبيين ومصالحهم ، وأن تشاور بشكل وثيق مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا قبل تقديم أي مشروع قرار قد يتناول حقوق الناميبيين ومصالحهم :

١٠ - تكرر رجاءها لجميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تتعّج العضوية الكاملة لناميبيا ، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، كي يتسلّى للمجلس أن يشتهر في أعمال تلك الوكالات والمؤسسات بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا :

١١ - تكرر رجاءها لجميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تعّج ناميبيا بعد من التصريح المقرر عليها أن تفعل ذلك في أثناء المدة التي يمثلها فيها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا :

١٢ - ترجو مرة أخرى من جميع المنظمات والهيئات والمؤشرات الحكومية الدولية تأمين حياة حقوق ومصالح ناميبيا ، ودعوة ناميبيا ، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، إلى الاشتراك في أعمالها بوصفها عضواً كامل العضوية ، كلما تناولت تلك الأعمال هذه الحقوق والمصالح :

١٣ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا . بصفته السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ، أن يضم إلى ما يراه مناسباً من الاتفاقيات الدولية ، بالتشاور عن كثب مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية :

وتنفيذ برنامج عمله ، وكذلك في كل المسائل التي تهم الشعب الناميبي :

٢٠ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يسهل مشاركة حركات التحرير التي تعرف بها منظمة الوحدة الأفريقية في اجتماعات المجلس التي تعقد خارج مقر الأمم المتحدة ، كلما رئي أن هذه المشاركة ضرورية :

٢١ - تقرر أن يعقد مجلس الأمم المتحدة لناميبيا جلسات عامة استثنائية في الجنوب الأفريقي خلال أسبوع ١٩ أيار/مايو ١٩٨٧ وأن تزود هذه الجلسات بمحاضر حرفية :

٢٢ - تقرر ، تيسيراً لتدريب الموظفين اللازمين لناميبيا مستقلة ، وجوب إتاحة الفرص للناميبيين المؤهلين كي يزيدوا تطوير مهاراتهم في أعمال الأمانة العامة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وتأذن مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يقوم ، بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، باتخاذ الإجراءات الازمة ، على سبيل الاستعجال ، بلوغ تلك الغاية :

٢٣ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، باستعراض احتياجات جميع الوحدات التي تخدم المجلس من الموظفين والتسهيلات المقدمة لها ، كي يتمكن المجلس من الاطلاع على نحو تام وفعال بجميع المهام والوظائف الناشئة عن ولايته :

٢٤ - ترجو من الأمين العام أن يزود مفوضية الأمم المتحدة لناميبيا بالموارد الازمة من أجل القيام ، بتوجيه من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بتعزيز برامج خدمات المساعدة للناميبيين ، وتنفيذ المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ، وإعداد دراسات اقتصادية وقانونية ، وتعزيز الأنشطة الحالية التي تتضطلع بها المفوضية فيما يتعلق بنشر المعلومات .

الجلسة العامة ٧٩

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦

دال

نشر المعلومات وتبثة الرأي العام الدولي
تأييداً لاستقلال ناميبيا الفوري
إن المجتمعية العامة .

وقد درست تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا^(٦٣) والفصل ذا الصلة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة^(٦٤) .

(ز) إخطار حكومات الدول التي تعمل شركاتها ، الخاصة منها أو العامة ، في ناميبيا بعدم شرعية تلك العمليات وح نها على اتخاذ تدابير لوقف تلك العمليات :

(ح) النظر في إيفاد بعثات تشاور إلى حكومات الدول التي توجد لشركاتها استثمارات في ناميبيا بهدف اقناعها باتخاذ جميع التدابير الممكنة لإنهاء هذه الاستثمارات :

(خ) الاتصال بالمؤسسات والبلديات لتشجيعها على سحب استثماراتها من ناميبيا وجنوب إفريقيا :

(ي) الاتصال بالوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية الأخرى المرتبطة بالأمم المتحدة ، ولاسيما صندوق النقد الدولي ، بغية حماية مصالح ناميبيا :

(ك) مواصلة توجيه انتباه الدول والوكالات المتخصصة والشركات الخاصة إلى المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا الذي سنه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ ، بغية ضمان امتثالها للمرسوم :

(ل) تنظيم أنشطة دولية وإقليمية ، حسب الحاجة ، من أجل الحصول على معلومات ذات صلة عن جميع جوانب الحالة داخل ناميبيا وفيما يتعلق بها ، وخاصة قيام مصالح جنوب إفريقيا وغيرها من المصالح الاقتصادية الأجنبية باستغلال شعب وموارد ناميبيا ، وفضح هذه الأنشطة ، بغية تكيف الدعم الفعال لقضية ناميبيا :

(م) إعداد ونشر تقارير عن الحالة السياسية والاقتصادية والعسكرية والقانونية والاجتماعية داخل ناميبيا وفيما يتعلق بها :

(ن) تأمين السلامة الإقليمية لناميبيا بصفتها دولة وحدة ، بما في ذلك خليج الفيس وجزر بنغوين وغيرها من جزر ناميبيا الواقعة قبالة ساحلها :

١٧ - تقرر رصد اعتمادات مالية كافية في باب الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة المتعلقة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا لتمويل مكتب المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في نيويورك ، ضمناً لتمثيل شعب ناميبيا في الأمم المتحدة تمهلاً مناسباً عن طريق المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية :

١٨ - تقرر الاستمرار في تحمل نفقات ممثلي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية كلما قرر ذلك مجلس الأمم المتحدة لناميبيا :

١٩ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيامواصلة التشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في وضع

وإذ تكرر الإعراط عن أهمية تعزيز الدعاية الإعلامية فيها يتعلق بجميع جوانب مسألة ناميبيا ، كأدلة لتعزيز الولاية التي أناطتها الجمعية العامة مجلس الأمم المتحدة ناميبيا ،

وإذ تدرك الدور الهام الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية في نشر المعلومات عن ناميبيا وفي تعبئة الرأي العام الدولي تأييداً لاستقلال ناميبيا الفوري ،

١ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة ناميبيا ، بالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة وبالشراور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، الممثل الوحيد وال حقيقي للشعب الناميبي ، ومواصلة منه لحملته الدولية لنصرة كفاح الشعب الناميبي من أجل الاستقلال ، أن يقوم بما يلي :

(أ) مواصلة النظر في الطرق والوسائل الكفيلة بزيادة نشر المعلومات المتعلقة بناميبيا بغية تكثيف الحملة الدولية لنصرة قضية ناميبيا :

(ب) تركيز أسلوبه الرامية إلى تحقيق مزيد من تعبئة الرأي العام في الدول الغربية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وجمهورية ألمانيا الاتحادية :

(ج) تكثيف الحملة الدولية الرامية إلى فرض جراءات شاملة وإلزامية على جنوب افريقيا بوجوب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة :

(د) تنظيم حملة دولية لمقاطعة منتجات ناميبيا وجنوب افريقيا ، وذلك بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية :

(هـ) فضح التعاون مع نظام جنوب افريقيا العنصري في جميع المجالات ، والتنديد به :

(و) تنظيم معارض عن ناميبيا وكفاح الشعب الناميبي في سبيل الاستقلال :

(ز) إعداد ونشر منشورات عن النتائج السياسية والاقتصادية والعسكرية والاجتماعية المرتبطة على احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي ناميبيا ، وكذلك عن المسائل القانونية ، وعن سلامة السلامية الإقليمية ناميبيا ، وعن الاتصالات بين الدول الأعضاء وجنوب افريقيا :

(ح) إنتاج وبث برامج إذاعية وتلفزيونية لتوجيه أنظار الرأي العام العالمي إلى الحالة الراهنة في ناميبيا فيما حولها :

(ط) إنتاج وبث برامج إذاعية بالإنكليزية وباللغات المحلية لناميبيا تهدف إلى مناهضة الدعاية المعادية التي يتبناها

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٠ والتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٣ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٦٦ ، و ٢٤٨ (د - ٥) المؤرخ في ١٩ أيار / مايو ١٩٦٧ وكذلك إلى سائر قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتعلقة بناميبيا ،

وإذ تشدد على أن نظام جنوب افريقيا العنصري ما زال ، بعد مرور عشرين سنة على إنهاء الجمعية العامة لانتداب جنوب افريقيا على ناميبيا وتولي الأمم المتحدة المسؤولية المباشرة عن الإقليم ، يحتل الإقليماحتلالاً غير شرعى انتهاكاً لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة .

وإذ تشدد على أن عام ١٩٨٧ سيوافق الذكرى السنوية العشرين لإنشاء مجلس الأمم المتحدة ناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لادارة ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال :

وإذ تضع في الاعتبار البلاغ المتمامي الصادر عن الحلقة الدراسية المعنية بالعمل العالمي لتحقيق الاستقلال الفوري لнациبيا التي عقدت في فاليتا في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ أيار / مايو ١٩٨٦^(٧٤) ،

وإذ تضع في الاعتبار أيضاً إعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لнациبيا وبرنامج العمل بشأن ناميبيا^(٧٥) ، اللذين اعتمدتها المؤتمر ،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء التعنت الكامل الذي يفرضه نظام جنوب افريقيا غير الشرعي على الأبناء المتعلقة بناميبيا .

وإذ يساورها شديد القلق إزاء حملة الافتراء والتضليل الإعلامي التي تمارس ضد الأمم المتحدة والكافح التحرري من أجل الحصول على حق تقرير المصير ونبيل الاستقلال ، الذي يخوضه الشعب الناميبي تحت قيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ممثله الوحيد وال حقيقي .

وإذ توكل الحاجة الملحة إلى تعبئة الرأي العام الدولي على أساس مستمر بغية مساعدة شعب ناميبيا مساعدة فعالة في تحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال داخل ناميبيا موحدة ، ولاسيما إلى تكثيف نشر المعلومات على نطاق عالمي وبصورة مستمرة عن الكفاح الذي يخوضه شعب ناميبيا من أجل الحرية بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية .

ناميبيا بغية إحباط التعميم الكامل الذي يفرضه على الأنباء المتعلقة بناميبيا نظام جنوب إفريقيا غير الشرعي ، الذي يمنع دخول الصحفيين الأجانب إلى الإقليم ونقل أخبار منه :

٤ - ترجو كذلك من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يبذل كل جهوده من أجل إحباط حملة الاقتراء والتضليل الإعلامي ضد الأمم المتحدة والكافح التحرري في ناميبيا التي يمارسها عمالء جنوب إفريقيا من خلال ما يسمى بـ مراكز الإعلام المقاومة في عدة بلدان غربية :

٥ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يتعاونا وثيقاً مع المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة ، بغية زيادةوعي المجتمع الدولي بمسؤولية الأمم المتحدة المباشرة عن ناميبيا ، واستمرار نظام جنوب إفريقيا العنصري في احتلاله غير الشرعي لـ ذلك الإقليم :

٦ - تطلب إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا مواصلة التعاون مع المنظمات غير الحكومية فيما تبذل من جهود لتعبئة الرأي العام الدولي لنصرة الكفاح التحرري الذي يخوضه الشعب الناميبي بقيادة المنظمة الشعبية لـ إفريقيا الجنوبية الغربية :

٧ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن بعد ويستكمل وينشر قوائم بأسماء المنظمات غير الحكومية ، ولا سيما تلك الموجودة في الدول الغربية الكبرى ، كـما يكفل التعاون والتنسيق على نحو أفضل فيما بين المنظمات غير الحكومية التي تعمل على نصرة قضية ناميبيا ومكافحة الفصل العنصري :

٨ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن ينظم حلقات عمل للمنظمات غير الحكومية والبرلمانيين والنقابيين والأكاديميين وـمئتي وسائط الإعلام ، يقوم خلالها المشتـرون بالنظر في مساهمتهم في تنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتصلة بـ نشر المعلومات عن ناميبيا :

٩ - تقرر تخصيص مبلغ ٥٠٠٠٠٠ دولار كـي يستخدمه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في برنامجه للتعاون مع المنظمات غير الحكومية ، بما في ذلك دعم مؤتمرات التضامن مع ناميبيا التي تتظمها تلك المنظمات ، ونشر النتائج التي تخلص إليها تلك المؤتمرات ، ودعم الأنشطة الأخرى التي يكون من شأنها أن تعزز قضية الكفاح الذي يخوضه الشعب الناميبي في سبيل التحرر ، وذلك رـهنا بالقرارات التي يتخذها المجلس في كل حالة على حدة بالشـاور مع المنظمة الشعبية لـ إفريقيا الجنوبية الغربية :

١٠ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يُـيـقـنـى على اتصالـه بـقـادـةـ الرـأـيـ ، وـقـادـةـ وـسـائـطـ إـلـاعـامـ وـمـؤـسـسـاتـ الأـكـادـيـمـيـةـ ، وـنـقـابـاتـ الـعـالـمـ ، وـالـمـشـرـعـينـ وـالـبرـلـامـيـنـ وـالـمـنـظـمـاتـ الـثقـافـيـةـ وـجـمـاعـاتـ الدـعـمـ وـسـائـرـ الشـخـصـيـاتـ وـالـمـنـظـمـاتـ غـيرـ

النظام العنصري في جنوب إفريقيا وحملة التضليل الإعلامي التي يشنـها :

(ـيـ) إـنـتـاجـ وـنـشـرـ المـلـصـقـاتـ :

(ـكـ) تـأـمـيـنـ الفـطـيـةـ الـإـلـاعـامـيـةـ الـكـامـلـةـ مـنـ خـلـالـ شـرـ الإـلـاعـانـاتـ فـيـ الصـفـحـ وـالـمـجـالـاتـ وـالـنـشـرـاتـ الصـفـحـيـةـ وـالـمـقـرـنـاتـ الصـفـحـيـةـ وـالـلـقـاءـاتـ الـإـلـاعـامـيـةـ الصـفـحـيـةـ بـشـأنـ جـمـيعـ أـشـطـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ بـنـامـيـبـياـ ، وـذـكـ بـغـيـةـ الـمـحـافـظـةـ عـلـىـ اـسـتـمـارـ تـدـفـقـ الـعـلـومـاتـ إـلـىـ الـجـمـهـورـ عـنـ جـمـيعـ نـوـاحـيـ مـسـأـلـةـ نـامـيـبـياـ :

(ـلـ) إـعـدـادـ وـنـشـرـ أـطـلسـ مـوـضـوعـيـ عنـ نـامـيـبـياـ :

(ـمـ) إـعـدـادـ وـنـشـرـ الخـرـيـطـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ الشـامـلـةـ لـنـامـيـبـياـ :

(ـنـ) إـعـدـادـ وـنـشـرـ كـتـبـاتـ عـنـ أـشـطـةـ الـمـجـلـسـ :

(ـسـ) اـسـتـكـمالـ خـلـاصـةـ وـافـيـةـ لـقـرـارـاتـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ وـمـجـلـسـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ بـنـامـيـبـياـ وـلـلـوـثـائقـ ذـاتـ الصـلـةـ لـحـرـكـةـ بـلـدـانـ عـدـمـ الـانـجـيـازـ وـمـنـظـمةـ الـوـحدـةـ الـاـفـرـيـقـيـةـ ، فـضـلـاـ عـنـ الـقـرـارـاتـ وـالـإـلـاعـانـاتـ وـالـبـلـاغـاتـ الـصـادـرـةـ عـنـ دـوـلـ خـطـ الـمـواجهـةـ بـشـأنـ سـأـلـةـ نـامـيـبـياـ ، وـنـشـرـ تـلـكـ الـخـلـاصـةـ عـلـىـ نـطـاقـ وـاسـعـ :

(ـعـ) إـلـاعـانـ عـنـ الـكـتـابـ الـمـرـجـعـيـ الـمـهـرـسـ عـنـ الـشـرـكـاتـ عـبـرـ الـوـطـنـيـةـ الـتـيـ تـهـبـ الـمـوـادـ الـبـشـرـيـةـ وـالـطـبـيـعـيـةـ لـنـامـيـبـياـ وـالـأـرـبـاحـ الـتـيـ تـجـنـبـهاـ مـنـ الـإـقـلـيمـ ، وـتـوزـعـ ذـكـ الـكـتـابـ :

(ـفـ) إـنـتـاجـ شـرـةـ عـلـىـ أـسـاسـ شـهـرـيـ ، تـضـمـنـ مـعـلـومـاتـ تـحـلـيلـيـةـ وـمـسـتـكـملـةـ يـقـصـدـهاـ بـعـبـةـ أـكـبـرـ قـدـرـ مـمـكـنـ مـنـ الـتـأـيـيدـ لـقـضـيـةـ نـامـيـبـياـ ، وـنـشـرـهاـ عـلـىـ نـطـاقـ وـاسـعـ :

(ـصـ) إـنـتـاجـ وـتـوزـعـ رسـالـةـ إـلـاعـامـيـةـ ، عـلـىـ أـسـاسـ أـسـبـوعـيـ ، تـضـمـنـ مـعـلـومـاتـ مـسـتـكـملـةـ عـنـ الـتـطـورـاتـ فـيـ نـامـيـبـياـ وـالـتـطـورـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـهاـ ، دـعـيـاـ لـقـضـيـةـ نـامـيـبـياـ :

(ـقـ) الـحـصـولـ عـلـىـ الـكـتـبـ وـالـشـرـاتـ وـالـمـوـادـ الـأـخـرـىـ الـمـتـعـلـقـةـ بـنـامـيـبـياـ لـنـشـرـهاـ :

(ـرـ) إـعـدـادـ قـانـونـ ، بـالـشـاـورـ مـعـ الـنـظـمـةـ الـشـعـبـيـةـ لـإـفـرـيـقـيـاـ الـجـنـوـبـيـةـ الغـرـيـبـةـ ، بـالـسـجـنـاءـ السـيـاسـيـنـ النـامـيـبـيـنـ :

(ـسـ) مـسـاعـدـةـ الـنـظـمـةـ الـشـعـبـيـةـ لـإـفـرـيـقـيـاـ الـجـنـوـبـيـةـ الغـرـيـبـةـ فـيـ إـنـتـاجـ وـتـوزـعـ الـمـوـادـ الـمـتـعـلـقـةـ بـنـامـيـبـياـ :

٢ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يواصل ، بالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام ، تنظيم لقاءات لممثل وسائل الإعلام فيما يتصل بناميبيا ، وذلك على وجه الخصوص قبل بدء أنشطة المجلس خلال عام ١٩٨٧ :

٣ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يضاعف جهوده الرامية إلى إعلام الرأي العام الدولي بالتطورات الجارية في

١٢ - ترجو من الدول الأعضاء أن تذيع برامج على شبكتها الإذاعية والتلفزيونية الوطنية وأن تنشر مواد في وسائط الإعلام الإخبارية الرسمية التابعة لها لإعلام سكانها بالحالة في ناميبيا وفيها حوطها وبالالتزام الحكومات والشعوب بالمساعدة في كفاح ناميبيا في سبيل الاستقلال :

١٣ - ترجو من جميع الدول الأعضاء الاحتفال بيوم ناميبيا على نحو مناسب ، بأن تروج وتケفل نشر معلومات عن ناميبيا على أوسع نطاق ممكن ، بما في ذلك إصدار طوابع بريدية خاصة بهذه المناسبة :

١٤ - ترجو من الأمين العام أن يوعز إلى إدارة شؤون الإعلام بأن تقدم المساعدة إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في تنفيذ برنامجه لنشر المعلومات ، وأن تケفل اتفاق جميع أنشطة الأمم المتحدة في مجال نشر المعلومات مع المبادئ التوجيهية للسياسة التي وضعها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا :

١٥ - ترجو من الأمين العام أن يواصل ، على سبيل الأولوية ، تقديم المساعدة إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في تنفيذ برنامجه لنشر المعلومات :

١٦ - ترجو من الأمين العام أن يزود مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ببرنامج عمل إدارة شؤون الإعلام لسنة ١٩٨٧ الذي يعطي أنشطة نشر المعلومات عن ناميبيا ، متبعاً بتفاصيل دورية عن البرامج المضطلع بها ، بما في ذلك تفاصيل المصروفات المتکدة :

١٧ - ترجو من الأمين العام أن يقوم بتجميع كل أنشطة إدارة شؤون الإعلام التي تتصل بنشر المعلومات عن ناميبيا تحت بند واحد ، في إطار باب الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ المتصل بإدارة شؤون الإعلام ، وأن يوعز إلى الإدارة بأن تقدم إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا تقريراً مفصلاً عن استخدام الأموال المخصصة :

١٨ - ترجو من الأمين العام أن يوعز إلى إدارة شؤون الإعلام بأن تنشر في عام ١٩٨٧ قائمة أسماء السجناء السياسيين الناميبيين من أجل مضاعفة الضغط الدولي في سبيل إطلاق سراحهم الفوري وغير المشروط .

الحكومة المعنية ، وأن يستمر في إعلامهم بأهداف ووظائف مجلس الأمم المتحدة لناميبيا والكفاح الذي يخوضه شعب ناميبيا بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية :

١١ - تأشيد المنظمات غير الحكومية والرابطات والمؤسسات وجماعات الدعم والأفراد المتعاطفين مع القضية الناميبية القيام بما يلي :

(أ) زيادة وعي مجتمعاتهم الوطنية وهياكلهم التشريعية باحتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ، وبالكفاح التحرري الذي يخوضه الشعب الناميبي بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، وبالاتهامات الصارخة لحقوق الإنسان التي يرتكبها نظام جنوب افريقيا في ناميبيا ، وبنهب موارد الإقليم الذي قارسهصالح الاقتصادية الأجنبية :

(ب) تعزيز التأييد الجماهيري الواسع النطاق في بلادهم لتحرير ناميبيا الوطني عن طريق عقد جلسات الاستماع والحلقات الدراسية والعرض العامة المتعلقة بمختلف جوانب المسألة الناميبيّة وكذلك عن طريق إنتاج وتوزيع الكتب والأفلام وغيرها من المواد الإعلامية :

(ج) فضح تعاون بعض الحكومات الغربية ، سياسياً واقتصادياً ، مع نظام جنوب افريقيا وكذلك الزيارات الدبلوماسية من وإلى جنوب افريقيا ، وشن حملة مضادة لذلك :

(د) تكثيف الضغط العام من أجل قيام الصالح الاقتصادي الأجنبية التي تستغل الموارد البشرية والطبيعية لناميبيا بالانسحاب فوراً من ذلك الإقليم :

(هـ)مواصلة وتطوير الحملة وأعمال البحث الرامية إلى فضح تواطؤ و عمليات شركات النفط الغربية في مجال توريد المنتجات النفطية إلى ناميبيا وجنوب افريقيا :

(و) تصعيد جهودهم الرامية إلى إقناع الجامعات والحكومات المحلية وغيرها من المؤسسات بسحب جميع الاستثمارات في الشركات العاملة في ناميبيا وجنوب افريقيا :

(ز) تكثيف الحملة من أجل إطلاق سراح جميع السجناء السياسيين الناميبيين فوراً ودون قيد أو شرط ، ومنع مركز أسرى الحرب لجميع الناميبيين المقاتلين في سبيل الحرية وفقاً لاتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب^(٨٢) والبروتوكول الإضافي لها :

(د) مواصلة تنسيق برنامج بناء الدولة النامية وخطيبه وإدارته بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبيّة الغربيّة ، بهدف توحيد كل تدابير المساعدة المقدمة من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة في برنامج شامل للمساعدة :

(هـ) مواصلة التشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبيّة الغربيّة في وضع وتنفيذ برامج المساعدة للنامبيين :

(و) تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين عن البرامج والأنشطة المسلط بها عن طريق صندوق الأمم المتحدة لناميبيا :

٣ - تقرر أن يكون صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ، الذي يشمل الحساب العام وحساب معهد الأمم المتحدة لناميبيا وحساب برنامج بناء الدولة ، هو المصدر الرئيسي لتقديم المساعدة الإنقاذية إلى النامبيين :

٤ - تعرب عن تقديرها لكل الدول والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والأفراد الذين يقدمون مساهمات إلى صندوق الأمم المتحدة لناميبيا لدعم الأنشطة المسلط بها في إطار الحساب العام وأنشطة معهد الأمم المتحدة لناميبيا وبرنامج بناء الدولة الناميبي ، وتطلب إليهم زيادة مساعداتهم إلى النامبيين عن طريق تلك القنوات :

٥ - ترجمون الأمين العام ورئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يكتفوا مناشدتها للحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأفراد تقديم تبرعات أكثر سخاءً إلى الحساب العام وحساب برنامج بناء الدولة وحساب معهد الأمم المتحدة لناميبيا ، التابعة لصندوق الأمم المتحدة لناميبيا ، وذلك في ضوء زيادة الأنشطة المسلط بها من خلال الصندوق ، وتؤكد ، في هذا الصدد ، على الحاجة إلى تقديم مساهمات لزيادة عدد النوع الدراسي المقدم إلى النامبيين في إطار صندوق الأمم المتحدة لناميبيا :

٦ - تدعى الحكومات إلى أن تناشد مرة أخرى منظماتها ومؤسساتها الوطنية تقديم تبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة لناميبيا :

٧ - تقرر أن تعتمد لصندوق الأمم المتحدة لناميبيا ، كتدبير مؤقت ، مبلغ ١٥ مليون دولار من الميزانية العاديّة للأمم المتحدة لسنة ١٩٨٧ :

٨ - ترجمون مفوترة الأمم المتحدة لناميبيا أن تواصل بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبيّة الغربيّة ، إعداد

هـ

صندوق الأمم المتحدة لناميبيا

ان الجمعية العامة ،

وقد درست أجزاء تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا المتعلقة بـ صندوق الأمم المتحدة لناميبيا^(٨٨) ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٦٧٩ (د - ٢٥) المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٠ ، الذي أنسّأ بوجبه صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣١١٢ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، الذي عينت فيه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا قياماً على صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥٣/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، الذي قررت فيه الشروع في برنامج بناء الدولة الناميبية ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٩٢/٣٤ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، الذي وافقت فيه على ميثاق معهد الأمم المتحدة لناميبيا ، وإلى قرارها ٢٣٢/٣٧ هـ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي وافقت فيه على إدخال تعديلات على ذلك الميثاق^(٨٩) ،

١ - تحيط على بأجزاء ذات الصلة من تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا :

٢ - تقرر أن يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بما يلي :

(أ) مواصلة وضع سياسات لمساعدة النامبيين وتنسيق المساعدة المقدمة إلى ناميبيا من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة :

(ب) مواصلة العمل قياماً على صندوق الأمم المتحدة لناميبيا . والقيام ، بهذه الصفة ، بإدارة الصندوق وتنظيمه :

(ج) مواصلة تزويد معهد الأمم المتحدة لناميبيا بالمبادئ ، التوجيهية العامة ووضع المبادئ ، والسياسات له :

(٨٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخادمة والأربعون ، الملحق رقم ٢٤ (A/41/24) ، الجزء الأول ، الفصل الرابع ، الفرع سن ، الفرع عين ، الفقرات ٧٧٤ إلى ٧٧٧.

(٨٩) للاطلاع على نص ميثاق معهد الأمم المتحدة لناميبيا ، بصيغته المعده ، انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ (A/37/24) ، الملف الرابع .

- ١٥ - تعرب عن تقديرها لما تقدمه منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي من مساعدة إلى اللاجئين النامبيين وترجمتها توسيع نطاق مساعدتها بغية توفير الاحتياجات الأساسية لللاجئين :
- ١٦ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تنازلت عن تكاليف الدعم المقدم من الوكالات فيما يتعلق بالمشاريع المضطلع بها لصالح النامبيين والمولدة من صندوق الأمم المتحدة لناميبيا وغيره من المصادر، وتحث الوكالات والمؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد على اتخاذ الخطوات الملائمة في هذا الشأن :
- ١٧ - تقرر أن يظل من حق النامبيين تلقي المساعدة عن طريق برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتربوي للجنوب الإفريقي وصندوق الأمم المتحدة الاستثنائي لجنوب إفريقيا :
- ١٨ - تشيد بالتقدم المحرز في تنفيذ العناصر السابقة للاستقلال في برنامج بناء الدولة النامية، وترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يواصل وضع تفاصيل السياسات والخطط الطارئة المتعلقة بالمرحلة الانتقالية ومرحلة ما بعد الاستقلال من البرنامج دراستها :
- ١٩ - تثني على معهد الأمم المتحدة لناميبيا لفعالية برامجه التدريبية للنامبيين وأنشطته في مجال البحوث المتعلقة بناميبيا، مما يسهم مساهمة كبيرة في الكفاح من أجل حرية الشعب الناميبي وفي إقامة دولة ناميبيا المستقلة :
- ٢٠ - تحث الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على التعاون الوثيق مع معهد الأمم المتحدة لناميبيا في تعزيز برنامج أنشطته :
- ٢١ - ترجمون مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن ينتهي في موعد مبكر، عن طريق معهد الأمم المتحدة لناميبيا، من إعداد وإصدار ونشر كتاب مرجعي شامل عن ناميبيا يغطي جميع جوانب مسألة ناميبيا وفقاً لنظر الأمم المتحدة فيها منذ طرحها لأول مرة :
- ٢٢ - ترجمون مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن ينتهي في موعد مبكر، بالتشاور مع مفوضية الأمم المتحدة لناميبيا، من إعداد ونشر دراسة ديمografية عن السكان النامبيين :
- ٢٣ - ترجمون الأمين العام أن يواصل تقديم ما يلزم إلى مفوضية الأمم المتحدة لناميبيا من موارد لأداء المسؤوليات التي أسندتها إليها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا، بوصفها السلطة
- مشاريع تقديم المساعدة إلى الشعب الناميبي تشارك في تمويلها الحكومات والمنظمات غير الحكومية ، وذلك بغض النظر عن موارد إضافية :
- ٩ - ترجو من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تبذل ، في ضوء الحاجة الملحة إلى تعزيز برامج تقديم المساعدة إلى الشعب الناميبي ، كل جهد ممكن للإسراع بتنفيذ مشاريع برنامج بناء الدولة النامية والمشاريع الأخرى لصالح النامبيين على أساس إجراءات تعكس دور مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بصفة السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا :
- ١٠ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي أسهمت في برنامج بناء الدولة النامية وتحث إليها مواصلة مشاركتها في البرنامج عن طريق ما يلي :
- ١١) تتنفيذ المشاريع التي يوافق عليها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا :
 - (ب) وضع خطط لمشاريع مقررة جديدة ، والشروع فيها ، وذلك بالتعاون مع المجلس وبناءً على طلبه :
 - (ج) تخصيص أموال من مواردها المالية الخاصة لتنفيذ المشاريع التي يوافق عليها المجلس :
- ١١ - ترجمون مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يواصل ويكتشف برامجه للمهارات الميدانية ، مما يمكن النامبيين المدربين في إطار مختلف البرامج من اكتساب خبرة عملية أثناء العمل في حكومات ومؤسسات مختلف البلدان ، ولا سيما في إفريقيا :
- ١٢ - تناشد جميع الحكومات والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والأفراد تقديم مساهمات سخية إلى صندوق الأمم المتحدة لناميبيا من أجل دعم برنامج المهن الميدانية وتلبية الاحتياجات المالية :
- ١٣ - تعرب عن تقديرها لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمساهمته في تمويل وإدارة برنامج بناء الدولة النامية وتقويل معهد الأمم المتحدة لناميبيا . وتحث إليه الاستمرار في تخصيص أموال ، بناءً على طلب مجلس الأمم المتحدة لناميبيا . من رقم التخطيط الإرشادي لناميبيا لتنفيذ المشاريع في إطار برنامج بناء الدولة ومعهد الأمم المتحدة لناميبيا :
- ١٤ - تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي زيادة رقم التخطيط الإرشادي لناميبيا لدورة البرمجة للفترة ١٩٨٧ - ١٩٩١ . وتحثى أقصى قدر من المرونة والتفهم عند تمويل المشاريع من رقم التخطيط الإرشادي ، وأوضاعاً في الاعتبار أن الأمم المتحدة مازالت هي وحدها المسؤولة عن ناميبيا :

المنسقة في مجال تنفيذ برنامج بناء الدولة النامية فضلاً عن سائر
الثانية والأربعين البند المعنون «مسألة جُزر فوكلاند»
(مالفيناس) .

المجلسة العامة ٨٤
٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٦

٤١/٤١ - تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

الف

إن المجتمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٦٦ (د - ١) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٤٦ ، والذي لاحظت فيه المجتمعية العامة أن الدول الأعضاء قد أرسلت معلومات تتعلق بالأقاليم غير المتعدة بالحكم الذاتي بما في ذلك المعلومات المرسلة من حكومة فرنسا بشأن كاليدونيا الجديدة والأقاليم التابعة بمقتضى المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تدرك أن حكومة فرنسا لم ترسل أي معلومات تتعلق بكاليدونيا الجديدة والأقاليم التابعة منذ عام ١٩٤٦ ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ والذي يتضمن إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ الذي يتضمن في مرفقته المبادئ التي يجب أن تسترشد بها الدول الأعضاء في تقرير وجود أو عدم وجود الالتزام بإرسال المعلومات المنصوص عليه في المادة ٧٣ هـ من الميثاق ،

وإذ تلاحظ القرار الذي اتخذه رؤساء حكومات الدول الأعضاء في محمل منطقة جنوب المحيط الهادئ، خلال اجتماعهم المعقود في سوفا في الفترة من ٨ إلى ١١ آب / أغسطس ١٩٨٦ بالسعى إلى إعادة إدراج كاليدونيا الجديدة في قائمة الأمم المتحدة للأقاليم غير المتعددة بالحكم الذاتي^(١) ،

وإذ تلاحظ أيضاً قرار المؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في هاراري في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول / سبتمبر ١٩٨٦ والذي يحثون فيه بقوة المجتمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين على إعادة إدراج كاليدونيا الجديدة في

المنسقة في مجال تنفيذ برنامج بناء الدولة النامية فضلاً عن سائر برامج المساعدة .

المجلسة العامة ٧٩
٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٦

٤٠/٤١ - مسألة جُزر فوكلاند (مالفيناس)^(٢)

إن المجتمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جُزر فوكلاند (مالفيناس) ، وتلقت
تقرير الأمين العام^(٣) ،

وإذ تدرك ما للمجتمع الدولي من مصلحة في توصل حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية إلى تسوية سلمية ونهائية لكل خلافاتها ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تحيبط على بالاهتمام الذي أعرب عنه الطرفان ماراً باعادة العلاقات بينهما إلى طبيعتها ،

واقتناعاً منها بأن تحقيق هذا الهدف يمكن أن يتيسر إذا أجريت مفاوضات شاملة بين كلا الحكومتين تمكنها من إعادة بناء الثقة المتبادلة على أساس متين وحل المشاكل المعلقة ، ومن بينها جميع الجوانب المتعلقة بمستقبل جُزر فوكلاند (مالفيناس) ،

١ - تكرر تأكيد رجائهما إلى حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية أن تبادراً بإجراء مفاوضات بهدف إيجاد وسائل من أجل حل المشاكل والنهائي للمشاكل المعلقة بين البلدين ، ومن بينها جميع الجوانب المتعلقة بمستقبل جُزر فوكلاند (مالفيناس) ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة :

٢ - ترجو من الأمين العام أن يواصل القيام بهمته المتعددة المتصلة في بذل مساعيه الحميدة بقصد مساعدة الطرفين على الاستجابة للرجال الوارد في الفقرة ١ أعلاه ، وأن يتخذ التدابير اللازمة لهذا الغرض :

٣ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى المجتمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين تقريراً بشأن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار :

(١) انظر أيضاً الفرع الأول ، الماشية ٦ ، والفرع العاشر - باء - ٦ .
٤١٤/٤١

(٢) A/41/824